جميع من الدر

شرح ميارة الصغير على ابن عاشر

[illegible]

الدر الثمين والمورد المعين في شرح المرشد المعين على الضروري من علوم الدين لميارة

[illegible]

٣١٠١

٩٠١٢٤

مالكي

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما

وقف لله على رواق المغاربة بالأزهر

الحمد لله الذي شرح بفضله صدور المرشدين للعباد، وطبع بعدله قلوب الجهلة ذوي العسف والعناد، وتصرف تعالى في خلقه كيف شاء وأراد، ويسر الكل لما خلق له فلا يجاوزه ولا يزاد، عالم الآجال والأرزاق معرفته العقم والإنشاء والإيلاد، منفرد بالربوبية والفلاح والصلاح والفساد، متعال عن ضده وما يعتري العباد، ومنزل الشريعة السمحة على رسوله [illegible] ورثة الأنبياء الأمجاد، [illegible] الراحة [illegible] الرشاد [illegible] ولا جابر [illegible] ولا حاجب كل مجهود، والاستعداد [illegible] الكريم الجواد، وجمع [illegible] ووفى [illegible] واتقن وأجاد، وجمع [illegible] الجوامع [illegible] مع كلمة على أحسن مراد، [illegible] الجامع [illegible] سهلة [illegible] العباد [illegible] جلها عن ضلال من اتقى [illegible] والإرشاد [illegible] ومن وفقه [illegible] العناية والرشاد، نحمده سبحانه ونشكره على سابق العناية والفضل والإمداد، ونستعينه ونستغفره من [illegible] ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له [illegible] ونشهد أن سيدنا ومولانا محمدا عبده ورسوله [illegible] صلى الله عليه وسلم وعلى آله وأصحابه أهل الكرم والوفاء [illegible] وبعد فيقول [illegible] المجبول على التقصير [illegible] أحمد محمد [illegible] الشهير بميارة [illegible] الترفيع والنشر [illegible] هذا شرح على النظم المسمى بالمرشد المعين على الضروري من علوم الدين تأليف شيخنا الإمام العالم العلامة الحاج أبي محمد عبد الواحد بن عاشر رحمه الله ونفع به [illegible] العبادات والعقائد والتصوف [illegible] الأحكام [illegible] الكثير [illegible] وأنا [illegible] المولى [illegible] العلم والفهم [illegible] والتقصير [illegible] من [illegible] العراقي [illegible] تعالى [illegible] والصحابة [illegible] النفع [illegible] شرحت [illegible] ومعرفة [illegible] الله [illegible] الرضى [illegible] الشيوخ [illegible] الدين [illegible] بالدر الثمين والمورد المعين في شرح المرشد المعين على الضروري من علوم الدين نفع الله به [illegible] وجعله خالصا لوجهه الكريم [illegible] على ما يشاء قدير وبالإجابة جدير ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم قال رحمه الله

• يقول عبد الواحد بن عاشر • مبتدئا باسم الإله القادر •
• الحمد لله الذي علمنا • من العلوم ما به كلفنا •
• صلى وسلم على محمد • وآله وصحبه والمقتدي •

وقف لله على رواق المغاربة

[illegible] رحمه الله [illegible] من [illegible] العلماء [illegible] من الكتب التي جعل
[illegible] الإمام [illegible] الغزالي رحمه الله في كتاب الأحكام [illegible]
عن الأحكام [illegible] من الكتب [illegible] التصنيف [illegible] الكتب المشهورة
[illegible] والوضوء [illegible] الكتب [illegible]
[illegible] الكتب [illegible]
[illegible] موجودا في الأمهات [illegible]
[illegible] معرفة [illegible] الكتب [illegible] الناظم [illegible] رحمه الله
[illegible] شيخنا الإمام العالم العلامة المتفنن الحاج [illegible] أبو محمد عبد الواحد
[illegible] بن عاشر [illegible] رحمه الله [illegible]
[illegible] الإمام الشهير الأستاذ [illegible] أبي العباس أحمد [illegible]
[illegible] الأستاذ [illegible] أحمد [illegible]
[illegible] الشريف [illegible]
[illegible] من العلوم [illegible] الإمام العالم
[illegible] الإمام [illegible]
[illegible] القاسم [illegible] أبي العباس أحمد [illegible]
[illegible] الإمام العالم [illegible]
[illegible] الإمام العالم [illegible] أبي عبد الله محمد [illegible] الشيخ العالم العامل [illegible]
أبي عبد الله محمد بن أحمد [illegible] الناظم رحمه الله [illegible]
[illegible] الشيخ الإمام العالم المتفنن [illegible]
أبي [illegible] القاسم [illegible] من الشيوخ [illegible]
[illegible] والله أعلم
[illegible] الإمام [illegible] أبي عبد الله محمد [illegible]
[illegible] الإمام مالك [illegible] الشيخ الفقيه العالم [illegible] أبي عبد الله محمد [illegible]
شيخنا الإمام العالم [illegible] رحمه الله علينا [illegible] الناظم رحمه الله [illegible]
بالقراءات [illegible] والتفسير [illegible] والفقه [illegible]
[illegible] والفقه والتوقيت [illegible] والعروض [illegible]
[illegible] وكان [illegible] الله تعالى [illegible] قال [illegible]
[illegible] المنظومة [illegible] العقيدة [illegible] المشهور [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] أبو محمد عبد الله [illegible] الشيخ [illegible]

وقف لله على رواق المغاربة

ابي عبد الله محمد بن احمد العباني اتى الله وجوده كما للاصلاح وجلا بالعناية الظلام واعانة على ما هو بصدده من اعباء التعليم ونهوض بالافصاح وجمعت اعراضه ونظرنا في جليه اطلال البطالة وان زكر السلام ما منه
عليك اذا ارضت العبدو طريقه • وبالنبي للمولى الكريم تنوير • حمدا لها كالجمان مصولم •
وما هو الامر منه ومعيه • كان المعاني فيه الباطنة ومنه • بيوت هلهلت بالابيات معيني •
وكيف وقد ابرا مكبر به عاشق • امام ببرهان المشكلات بيحي • فقطع من كل العلوم فجالة •
نقيه وابع المعلومات مربي • وابرز في الجمال بعضه • فعا هو افكار البرية وعيون •
واعمل فكرا في امالها فجمعه • من الله مغبوط ان حبون • وانهى الى طالب الوجود تحية •
عليك بما كل الامور تتسعون • وبعد فهذا شرح التخيب على صورة الكلمات في علم رسم الغرات معتمر
اجاد فيه ما شاد والتعبير ان كالعيان وقد كان شرح فيه على العلماء الاعيان وادرج فيه بالتعبير الاخر شرح الكلمات
بتكميل مورد الظمان في كيفية رسم قرانه تابع من بعينه الشيخ تحرير منتها وشرحه واشترا شرحا جميلا
على مختصر الشيخ خليل ملتقطا فيه تعليقات الحاجب وعلمة الترجيح واضاف لذلك مواهب جمة وغفلا عن منه كتبا مهمة
من قوله في الكلام والعقائد في الورد والحال الادب والسلم والعلم ولم يعلم معبرا جمة على القصد المذكور بعضها
يتعلق بلب الحق وبعضها يتعلق بطرة شرح الامام البناء في شرح التعبير وله رسالة جمة في علم المرسم
الحب بخطوطه بتقا فرتبنا من المرض وله تعاليق على التعبير الكبرى للامام العشري وله طرر جمة على شرح الامام
ابن عبد الله التنصر لترتيب مورد الظمان على الحجة وله منظومة في جمع لكتابه وما اهمه من لغة والتحو وغير
ومن نظمه رحمه الله وكان ذكر من ذكرى عن ما لم يحتج الاسئلة الفقهية ومن املائه نقلت •
يبتدرونه في الفقه اذنا الارى • نبيل ابنه في ضبطه الدرر • عن وجات راما رجعة بمعرفته • وتبيان راما مبيعته قد عرا •
ومنها في شرح مختصر الحاجب وشرح التوضيح •
خليل خليل قد خفت غصينه • وتوضيح معه يزينه حاجبه • ومن له الولا شرحا الغامض •
من العود برمان خليل وحاجبه • ومنها في الكتابة على طرر الكعب •
لمن في خلقه من صنع محجب • كانت خطايبي في الوجود تتقلب • كلم يعبر عيونا الاذن تسمعه •
خطابه ما في والملك ذهبوا • الحبيب بالراء المهملة العالمة بالفقه توفي يوم الخميس
ثالث الحجة الحرام من عام اربعين والف وما شعر الاشعار من ذلك اليوم رحمه الله ونفع به والرسمة وجاءه امرت
بالقبض والتسعين في خطاب الجان من قولنا في جملة ابيات من تواريخ وقبلت جملة من شيوخ وانتصار التي
بعض صفاته • وخاتمة الصدور عزوا وحجة • امام الفقه والعلم حتم في بجل • هو له نحو القول ومن وجه
بنفس الى معمول واسوا موقعه من جملة تحكية جميع موضع معمولة والعكس به مما قوله الحمد لله الفتح والمبي
عاصر بالجمع نعت لعبده وكتب ابن حيان في الوادي فاخرج كلمته اذا وقع بين كلمتين الاول والاخر بعضهم ولم يكن
اول المتسمي فتكتبه بالالف وكذا اذا كان بدا او خليفه خرج اباه في حفظه لبن من علاء كان العلم الذي قبله مقولا
حزو تنوينه كريد بن عمر وسيد الحاطمين ابن كمال الواصل وطلاءه من الكتب ولد الله امراد ابا الاخر فلا يرو
وكان امر كذلك في كنيه صدر البراء • البسملة لقوله على الله عليه وسلم كل امر ذي بال لا يبدا فيه بسم الله فهو
ابتر من الناظم في حال حتى فابتدا باسم الله وانما قال باسم السهولة نقل بالاسم لان التبرك والاستعانة بذكر اسمه تعالى

وقيل

2

وقيل الحمد وهو الوصف بالجميل الذي هو الفعل والتعظيم والتبرك والعاد من الثناء ومنه صيغة الله والحمد لغة الوصف
بالجميل على جهة التعظيم والتبجيل وان شئت قلت هو الوصف بالجميل الاختياري او هو على جهة التعظيم والتبجيل
والمراد بالوصف الذكر باللسان دون غيره من بقية الاركان واطلاق الحمد على ما الثناء باللسان انما هو باعتبار
تعبير اللسان عنه وقول قولهم الجبال المصرح الاركان هو مقابلة انعام وهو التعبير مقابلته كما اشار اليه في التعريف
السواد ومر مصرح به في التاج ما كان اختياريا فيها والمراد بالاختياري ما كان فيه اختيار ولم يوجد ما هو حاصل
في الطبائع الغريزية المحمودة كالشجاعة والكرم وشكل الفعل به جميع او صاحبه اذ كان منها جبل بخرج الوصف
بغير الجميل من جميل الاختيار فيه كحمرة الخدود وشافية الغراد حسنه وجميل اختياري اومن هيا على جهة التعظيم بل على
جهة التهكم والسخرية فليست بحمد والوصف بجميل الاختياري ليس من حمد او الحمد فيس من ما ليس بحمد والعرق
عموم وخصوص مطلق اذ كل حمد مدح ولا عكس وما استعمل في هنا فتعريف الشكر وهو لغة فعل ينبيء عن تعظيم المنعم
بسبب كونه منعما والمراد بالفعل الحرفي مما قام به معاني في اللسان فرض وبعد بما هو صادر عن الاركان فلا يختص باللسان
كالحمد وخرج بقوله ينبيء عن تعظيم المنعم ما لا ينبيء عن تعظيمه وخرج بقوله بسبب كونه منعما ما ينبيء عن تعظيمه لا في
مقابلة انعام فانه حمد لا شكر واذا تبحثت منه علمت ان بين الحمد والشكر عموما وخصوصا من وجه يجتمعان على الوصف
باللسان في مقابلة الاحسان وينفرد الحمد بصدقه على الوصف باللسان بالجميل لا في مقابلة احسان وينفرد الشكر بصدقه
على ما ليس باللسان من الفعل المنبيء عن التعظيم اذا كان في مقابلة احسان وامة الحمد والشكر الشرعيان فقال في
شرح المطالع بعضهم ما معناه ان الحمد عبارة عن فعل يشعر بتعظيم المنعم بسبب
كونه منعما وذلك الفعل اما فعل القلب اعني اعتقادا واتصافه بصفة الكمال والجلال او فعل اللسان اعني ذكر ما
يدل عليه او فعل الجوارح وهو الاتيان بافعال دالة على ذلك والشكر لا يعبر عن الفعل القلب بل هو صرف العبد
جميع ما انعم الله به عليه من السمع والبصر وغيرهما الى ما خلق له واعطاه لاجله كصرف النظر الى مطالعة مصنوعاته
والسمع الى تلقي ما ينبيء عن مرضاته والاجتناب عن منهياته وهو من الكمي الى الشكر من الثانية ومطلق الحمد والنعمة
الواصلة الى الشاكر وغيره واختصاص الشكر بما يصل الى الشاكر في هذا التفسير ولذلك ان الشكر المذكور في تعريف الحمد الشرعي
مطلقا التعبير بكونه منعما على الحامد وغيره فيتشارك لبطلان الشكر اذ من اعتبر فيه منعم مخصوص هو الله سبحانه وتعم
منه واصلة الى العبد الشاكر ويكون الحمد اعم من الشكر من وجه ثاني هو ان فعل القلب او اللسان وحين هنا يكون
حمدا او لقبيه فشكرا كلا اذ اعتبر فيه شمول الالات ووجه ثالث هو ان الشكر صرف العبد لا يشترط بغيره نعم الله
الحمد وعبارة الشيخ حاله الازهري في شرح التوضيح في الشكر اخص مطلقا لاختصاص تعلقه بالباري تعالى والتخصيص
بكون المنعم منعما على الشاكر ولوجوب شمول الالات فيه بخلاف الحمد وقال الامام ابو حامد الغزالي في الاحياء
ان عمل الشكر يتعلق بالقلب وباللسان وبالجوارح اما بالقلب فقصد الخير والمحاسن الكامنة للخلق واما باللسان فبا
اظهار الشكر له تعالى بالتحميدات الدالة عليه واما بالجوارح فباستعمال نعم الله تعالى في طاعته والتوقي من الاستعانة
بها على معصيته حتى ان شكر العينين ان يستر كل عيب يراه لمسلم وشكر الاذنين ان يستر كل عيب يسمعه فيدخل هذا
في جملة شكر نعمة هذه الاعضاء والشكر باللسان اظهار الرضى عن الله تعالى وما هو مامور به في الشرع فالسلام
احمد الله بحرف الصرف تم وقع منه في التعريف في جعل دخل على الذات الواجبة الوجود الخالق للعالم واسماء تعالى
الحمد الخالق او الرازق او نحوهما لكيلا يوهم ذلك ان استحقاقه اختصاص الحمد انما هو لوصف دون وصف ومنع الحمد على
اسم الجلالة لاقتضاء المقام مزيد اهتمام به وان كان ذكر الله اهم في نفسه هو مضمون جملة الحمد لله خبر عن الله تعالى بالحمد

لاتفاق بكل حال فهو مع البعض وزادت بجزئية التقوى بلغة الجمع مع التقسيم في او جاهيه تعالى واماته اعطا
صحيح ولجماعة ومعناها الانقياد وقال الامام الحكيم في تفسير الفاتحة الحمد لله ثناء التنزيه تعالى على نفسه وتعظيم
امره عباده ان يثنوا به عليه وكأنه قال قولوا الحمد لله ثم وحمل الالف واللام في الحمد استغراق الجنس وقال الامام القلشاني
وهو الظاهر للعموم وان وجه الاول ان الحمد لما كان مشتركا وحدثنا في العقد جميعه تعالى لنفسه ولمن شاء من
عباده والحادث حمد المخلوقين لربهم في الغير صفته وقوعه والحادث خلقه وملكه في الحمد كله لله حقيقة لا فرق بين ان
للاستغراق او ابقاها الكاملة لاشتراك الحمد وغيره منه تعالى التحقيق جميع العالم وهو جميع الثناء كما قال الشيخ تبيين
الصابر البر تسوية الله عنه ان الله تعالى لما علم من خلقه العجز عن كنه حمده حمد نفسه في ازله فلما خلق الخلق اقتضى منه
ان يحمدوه بحمده واقتصاره على ما ذكر من الناظم تبعا لغيره مع الاقتداء بالكتاب العزيز والعمل بمقتضى قوله صلى الله
عليه وسلم كل امر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد لله وفي رواية بحمد الله فهو اجذم وفي رواية اقطع وفي رواية بذكر الله والصلاة
علي فهو اقطع ابتر ممحوق البركة ومن جمع في الابتداء بالحمد لله بين البسملة والحمدلة وعليه عمل الفقهاء من الجمع بين
حديثي البراءة لتحصيل بركة كلامه في الحديث ومن ما سبق الا بالبراءة بالبسملة وبعوله في عقد ابن عبد الواحد بن عاشر
والعولب عن تقديم البسملة على الحمدلة انه ليس المراد بالحمد في الحديث لفظ الحمد لله فقط بل ما هو اعم مما تعبير وتعظيم
بالكبار والبسملة الكبيرة مع اقامة الاوصاف بالفاتحة رحمه الله من ذكر الحمد بعدها بلفظه تالكير معها وانما هو
البراءة المحققة وهو ذكر الفتح الرفع الاعلا وعليهما من الاخر بالبراءة بالبسملة واما الفاتحة وهو ذكر الاولاية الاضافة
الواضحة دون شيء مما وعلمها امر الاخر بالابتداء بالحمدلة وقد جاء منه بذكر انه جعل المقصود بالذات واما تعيين محمد
عبد الواحد بن عاشر علينا بالمنظور من انه المراد من ابتداء التأليف بالفاتحة على الله تعالى وذلك الاحاطة بالاعم من الكلام
على العقل الحكمي الذي اليعوض الفاتحة لا الاكثر من الكلام وهو ذكرنا كما انه الذكر واما وقوله الذي علمنا
في البراءة لعلم الجلالة وهو من قوله ما به الكلفة وهو ان العلم والذي كلفنا به من العلوم وهو العلم الواجب على الاعيان اذ على
كل مكلف وهو علم التكليف ما اليات تأدية ما وجب عليه الاذكار وذلك مثل كيفية الوضوء والصلاة والصوم والزكاة ان
كان له مال والحج ان كان مستطيعا وكذا ما يتعلق بالمعتقدات في حقه تعالى وفي من يصلح عليه الصلاة والسلام وعلى الكل
في ذلك التقليد وهو اتباع الغير من غير دليل ولا يكفي الا العلم وهو الجزم والظن والشك والوهم لا يكفي الا من خالف ذلك ان شاء الله
وكذا شروط البيع لمتعاطيه والقراض والشركة والسلم ونحو ذلك لمتعاطيه انه يجب على كل احد تعلم ما يريد ان
يتعاطاه من ذلك للاجماع انه لا يجوز لاحد ان يقدم على امر حتى يعلم حكم الله فيه ولا يكفيه في غير العبادات تعلم الحكم في جميع احكامها
من يريد من الجهال بالحكم على فروعه وكذا امراض القلوب كالكبر والحسد والعجب ونحوها مفسدة وقال ابو حامد
الغزالي ان معرفة حدودها واسبابها وعلاجها فرض عين وقال غيره انه من فروض الكفاية فعلما يسلم من فرض الامراض
الموجبة لها ولا يلزمه تعلم دوائها وما عدا ما ذكر فهو من فروض الكفاية تحصيله من قام به فقال في الرسالة وكذا طلب العلم
فريضة عامة يحمله من قام به الا ما يلزم الرجل في خاصة نفسه انتهى وعن جميع ما ذكر من جزم وظن وشك ونحو من العلم فعبر
اجماعهم على عادته واكثر القلشاني مما قوله وهو ما ذكر من ابواب الصلاة السبع تحقيقي وكذا ينبغي الكلام على ذلك
عند قوله في التصوف ويوقف الامور حتى يعلما ما الله فيهن به من حكما وعلم العلم الواجب على الاعيان عما في طلب
العلم فريضة على كل مسلم قال الامام محمد الزبيدي النووي في الحديث ان ابن بطال تبعه جمعه عن غيره بزيادة ومسلمة وليس الا
الفاسد من العلوم العلم الواجب على الاعيان والكفاية فعلى علم الكفاية فطالب به اهل كل الامر من خلاف في ذلك ذكره
انه ليستحسن تعيين البعض والناظم رحمه الله صرح بعلم الحمد لله علم الكفاية وعلم الاعيان ويضيع الكلام على الواجب علما او
عملا وتقسيم الكفاية وعين والصريح في ذلك من كلام الناظم علينا ان شاء الله فصل ولهذا صلى وسلم النبي
في اهل طه ومسلم بعمومه على الله تعالى ولعظمته وان كان الحديث بالمراد ذكر الطلب الى الله جلا وسلم قال الامام ابو عبد الله محمد
ابن مرزوق في شرح الشيخ خليل في الصلاة والسلام على محمد يحتمل ان يريد بصلوات الله وصلاته او الصلاة والسلام من
الله على محمد وهو من الخبر المراد به الطلب اي اسال الله ان يصلي على محمد ويسلم اي يؤمن نبيه صلى الله عليه وسلم ويكون
طلب له صلاة الله وسلامه ويحتمل ان يريد صلاته هو وسلامه اي انشاء الوحداة بالرحمة والامان من الخوف في
الاصطلاحي انه طلب في الاول صلاة الله وسلامه وفي الثاني دعاء بنحو من المعنيات المذكورة في الصلاة من الله
تعالى ومن الخلق وان الاول افضل الخبر والثاني دعاء بنحو من كلام القوم ويرى مجموعه من الصحف للنبي صلى الله عليه وسلم
الا انه في الاول طلب ان يتولى الله تعالى الصلاة والسلام عليه وفي الثاني جعل هو نفسه والقرب منه كالقرب ومنه
الصلاة في قوله صلى الله عليه وسلم من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشرا الخ والاحتمال الاول اسعد المتعين في كلام
الناظم والله اعلم وانما تعلقا بجملة لما اشتمل عليه من العوائد ومنها الصلاة في اية ان الله وملائكته يصلون
على النبي يا ايها الذين ءامنوا صلوا عليه وسلموا تسليما على ما جرى طالب في العقد في الطالب الخامس الصغير
قال الفقهاء بالنسبة الى الله تعالى الرحمة والى الملائكة الاستغفار والى الادميين دعاء بعضهم لبعض وفي شرح الصغرى
الصغير فهو لها نفعنا الله بها والصلاة من الله تعالى على رسوله صلى الله عليه وسلم زيادة تكرمة وانعام وسلامه لزيادة
زيادة تأمينه وطيب تحية واعظام مصلحة فقال الامام التام في الصحيح ابو محمد عبد العزيز في مختصر الصلاح
لا تبين المراد على النبي صلى الله عليه وسلم ان صلاتنا عليه تشفعا منا له عند الله تعالى تكرمة ورفعة وليس حاجة
شفاعة الشفيع بعضنا الغير عند ربه ولكن الله سبحانه امرنا بما جاء من احسن الينا والانعام علينا ولما اعجزنا عن
المصطفى صلى الله عليه وسلم احسانا الى غير الينا احسانه ولا رضينا لمكافئ وهو الكرام ولكنا ما جرى من مكافات
خير المرسلين وحبيب رب العالمين امرنا ربنا سبحانه ان نرغب اليه بان يصلي هو عليه لتكون صلاتنا عليه مكافاة له
منه سبحانه لا حسانه الينا وافضل عليه انا لا احسان افضل من احسانه الا احسان خالق النعم وعظمة الخالق
صلى الله عليه وسلم مشروع قال الامام ابو عبد الله الابي في شرح مسلم وهو ما يستعمل من لفظ التكبير والتوقير بمعنى
وان لم يرد والقصد به ما في خبر الا صلى الله عليه وسلم انا سيد ولد ادم ولا فخر انكره قال الله صلى الله عليه وسلم
هذا باب بعد ذلك الاعواد وكان الشيخ يقول في هذا الباب الكثير من قواب من ابى الشيخ من كان احرم الا بواب من كان ذلك
العرب وقوله وان لم يرد الا بالجملة الصلاة بين لفظي الصغير صح فيه بالشيخ الامام الشيخ ابو عبد الله محمد
التوضيح وكذا يفعل اهل السنة في عمل اهل الصفا للتكثير بسم ذلك صلى الله عليه وسلم بالغام من الله تعالى وما
بانه بكثرة الخلق لها اكثر خصال المحمود مشروع في حكم الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة اقوال احدها
القاضي ابو الحسن بن القصار المشهور وعن اصحابنا ان ذلك واجب في الجملة على الانسان وفرض عليه ان ياتي بها مرة من
دهره مع القدرة على ذلك وقال القاضي ابو عطية الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في كل حال واجبة وجوب السنن المؤكدة
التي لا يسع احد تركها ولا يغفلها الا من لا خير فيه وقال في النكت الاحاطة كالحاكي صلى الله عليه وسلم وان شارك الجاهل فيها
الحنفية والحنبلية والشافعية قال ابن العربي من الطالب الاول من الحج النسفي وقطع الصلاة على البشير النذير الكلام من
الادلة تسلم وحكم الصلاة والسلام في الوجوب وان الواجب من ذلك الشيء الواحد في العمر والغاية التي عليه الجمهور
وفرع في جواز التصلية بالصلاة صلى الله عليه وسلم خلاف قال الامام ابو عبد الله محمد بن مرزوق العلامة في شرح
قول الامام العظيم فابادلي ذمة منه بتسمية محمد وهو اوفى الخلق بالذمم ومن كلام الناظم المبالغ في التزعيب

وعص
لله على
رواية
المغاربة

بالتصلية باسمه صلى الله عليه وسلم لا انعام من الزمن الذي يعتبر فيها من جاء تشبها عنه صلى الله عليه وسلم وذلك لا يستلزم
جواز التصلية باسمه صلى الله عليه وسلم وقد اختلف العلماء في الامر بجواز التصلية باسمه والتكنية بكنيته ومن
مانع لهما ومن مجيز للتصلية دون الكنية والكل من الكلام من مذهب عمر رضي الله عنه وابنه قال لا تسموا بمحمد ولا اسمع
وابنيت بل ابراد وقالت الانصار للذي سمى ولده ابا القاسم لا نكنيك ابا القاسم ولا ننعمك بذلك علينا والى ذلك
ذهب اليه الاكثر للتصلية كثير من السلف من ذلك التكني به وهو القول الثالث هو لعل صلى الله عليه وسلم للذي نادى يا ابا القاسم
فالتفت اليه صلى الله عليه وسلم فقال انما دعوت هذا فقال صلى الله عليه وسلم تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي ومنهم من اجاز
ذلك بعد موته صلى الله عليه وسلم لم يوجد من العزور والسلف في الصحابة الكثير ممن اوصى [illegible] الكلام حيث
التابع [illegible] من [illegible] فان الاربعة [illegible] عيادة كان [illegible] احمد وكذا اما العصر صلى الله عليه وسلم
فالروم [illegible] فكان يوم القيمة [illegible] من اسمه [illegible] الجنة الكرامة لاسمه صلى الله عليه وسلم
وفي [illegible] يوم القيمة [illegible] واسمه في الموقف [illegible] اسمه [illegible] الله جل جلاله [illegible]
[illegible] من اسمه صلى الله [illegible] وما ارى [illegible] ملا سمعت اهل العربية يقولون ما من بيت فيه
اسم محمد [illegible] وقال صلى الله عليه وسلم ما ضر احدكم ان يكون في بيته محمد او ثلاثة وجاء خير الاسماء ما
عبد وحمد [illegible] باسمي ولا تكنوا بكنيتي [illegible] ان [illegible] على [illegible] الخمس [illegible]
ان الله تعالى [illegible] اسمه [illegible] احمد [illegible] وانما [illegible] اسمه محمد [illegible]
العبد [illegible] من الله تعالى [illegible] جعلت [illegible] الله تعالى [illegible] الكلمة [illegible]
ان [illegible] من اسمه [illegible] وعلى جواز التصلية باسمه صلى الله عليه وسلم [illegible] الاول [illegible]
قال في جامع [illegible] ان التصلية [illegible] على [illegible] الا [illegible]
ما [illegible] التصلية [illegible] من باب التصغير [illegible] وقوله
والمرحمة والمنتهج معطوفات على قوله الصلاة على الانبياء ثلاثة اقوال بالجواز والمنع والكراهة [illegible]
[illegible] الصلاة على غير الانبياء انما هي للاستقلال [illegible] على [illegible] اما التبع فهو
[illegible] وازواجه [illegible] جائز [illegible] الا [illegible] الانبياء [illegible]
عن [illegible] تعالى [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] وكذا السلام [illegible] صلى الله عليه وسلم
[illegible] عليه السلام **فائدة** قال الامام [illegible] كل
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] رحمه الله [illegible] صلى عليه [illegible] ولا [illegible]
[illegible] الصلاة [illegible] تعالى [illegible] لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم
كدعاء بعضكم بعضا [illegible] انه يجوز [illegible] على [illegible] الصلاة والسلام كما في
التشهد [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] الصلاة عليه [illegible] ولا يجوز [illegible]
[illegible] التبعية [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] الشريف [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
المومنون [illegible] ابن [illegible] عنوان [illegible]

فليعلم

فليعلموا ان الامام صلى الله عليه وسلم [illegible] بن عبد المطلب واسمه شيبة بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب
بن مرة بن كعب بن لوي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة واسمه عامر بن الياس بن مضر
بن نزار بن معد بن عدنان [illegible] ومتفق عليه وما بعد عدنان [illegible] الا انهم اتفقوا على ان
النسب يرجع الى اسماعيل [illegible] خليل الله تعالى [illegible] الامام [illegible]
[illegible] الاباء [illegible] على [illegible] **فهذا عبد الواحد** [illegible] **كتاب** [illegible]
في [illegible] **وهذا اعشر** [illegible] **كلام** [illegible] **من** [illegible] والشيخ [illegible]
[illegible] لانه اسمه شيبة [illegible] عامر [illegible] **اخرج** [illegible]
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] جمع [illegible] والمراد [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] التعبير [illegible]
[illegible] من [illegible] ذلك
[illegible] الصحبة [illegible] الصحبة [illegible]
[illegible] الصلاة والسلام من اجتمعت له الصحبة [illegible]
[illegible] الصحبة [illegible] الصحبة [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]

• وبعد فالعون من الله المجيد • في نظم ابيات للامي تفيد •
• في عقد الاشعري وفقه مالك • وفي طريقة الجنيد السالك •

[illegible] من الصلاة والسلام [illegible]
[illegible] الصلاة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الكلام [illegible]
[illegible] الشرع [illegible]
ابيات [illegible]
[illegible] الكلام [illegible]
[illegible] ابيات [illegible]
[illegible] ابيات [illegible]
[illegible]
[illegible] ابيات [illegible]
[illegible] العقائد [illegible] والتصوف [illegible]
رضي الله عنه [illegible] التصوف [illegible]
[illegible] العقائد [illegible] الامام ابو الحسن علي بن اسماعيل

لابي بشر بن اسحاق بن اسماعيل بن عبد الله بن موسى بن بلال بن ابي بردة بن ابي موسى الاشعري صاحب رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو مالكي المذهب واليه تنتسب جماعة اهل السنة ويلقبون بالاشاعرة والاشعرية
كانوا قبل ظهوره يلقبون بالمثبتة اذ اثبتوا ما نفت المعتزلة وكان مذهب المعتزلة هو وقف الاشعري
فيما يعلم كلامهم في الشبه وكان الاشعري رحمه الله يحضر مناظراتهم في مجالسهم فيعجبه ما يقال كيف تتعلق الحجج
امرت بعجز انهم فيما لهم اولوا الرياسة منهم الولاة والقضاة في دولتهم لا يستنزلون الى ما كان اسر البدعة وكيف
يظهر الحق ويعلم ان لا ملة ناصرا بالحجج وصنف التصانيف لاهل السنة واقام الحجج على اثبات السنة وما نفاه
اهل البدع من صفات الله تعالى ورؤيته وغير ذلك فصار اكثرهم من اهل البدع وجعلها كثيرة تابعه واتبعه بعد قوله ونظم لاهل
العلم جمع من البدع فعلوا اهل السنة ركنه وكثر ابناؤه فيتبينوا اليه ونسبوا باسمه هو في سنة تسعين
وقيل نيف وما بين ثلاث مائة وتوفي سنة نيف وثلاثين وثلاث مائة ببغداد ودفن بين الكرخ وباب البصرة ومن
صنف الحافظ ابو القاسم بن عساكر دمشقي فيما عنه جملة من نشر الامام المذكور الشيخ شيوخنا الامام العالم العلامة
المشهورة والتصانيف الكبيرة العديدة والفوائد النفيسة بالمشرق والمغرب وجميع الصعيد وفيهم ابو
العباس احمد بن علي الشهير بالصعيدي وهو رابع من اخرجه في الاعلام للجمع الكبير الاشياء التي يقع ان
الاعلام بالكفر الاشعري رضي الله عنه الى كتب الحنفية والتفسير اربعة منها وفي بلغة نحو العشرين
وتاليفه على التعاليق او زيد على ما سمر ... للناظر بعضه فلا وفاق الى هذا ارضى الله عنه اعلى الامام من اصحاب اوس
عرفه وهو الذي يقول ان كان جاريا على مذهب ... والامام ابو عبد الله مالك بن انس بن ابي عامر الاصبحي
امام دار الهجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومهبط الوحي وهو المعني في قول جمهور العلماء بقوله صلى الله عليه وسلم
يوشك ان يضرب الناس اكباد الابل في طلب العلم فلا يجدون عالما اعلم من عالم المدينة واعتمد الحكم رضي الله عنه على
الكتاب والسنة وعمل اهل المدينة وهم اهل التابعين والتابعين والمنسوخ اذ كان المثبت الاحكام تعود الى وجهات
النبي صلى الله عليه وسلم وكان رضي الله عنه من كمال العلم والديانة والاتباع والعقل والفضل والادب
عنه والفقهاء اجمعت الامة على امامته وتعظيم ... وتبجيله وتوقيره والاقتداء به في الحديث والفقه
وتعظيم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يركب في المدينة دابة مع ضعفه ... من العقود ... ملازمته للعبادة
ومن كلامه رضي الله عنه العلم نور لا يانس الا بقلب تقي خاشع وقال ليس العلم بكثرة الرواية وانما العلم
نور يضعه الله في قلب من يشاء وقال ينبغي للعالم اذا كان يشار اليه بالاصابع ان يضع التراب على راسه ويلحق
نفسه اذا خلا بها ولا يفرح بالرياسة فانه اذا اتصف بعوض ونسي التراب ... ذلك الله ومن كان مع
رضي الله عنه عليك بالسنة من ... وبعد ... الى الاخرة فعلمه اخذ عن ... ثمانين رجلا
ثلاث مائة من التابعين وبعض من تابعيهم ممن اختاره من ... ورضيه وثقته في الرواية ولد رضي
الله عنه سنة ثلاث وقيل احدى وقيل اربع وقيل سبع وتسعين من الهجرة وتوفي صبيحة يوم الاحد الرابع عشر من
ربيع الاول سنة تسع وسبعين ومائة قال الامام الشافعي رضي الله عنه قالت لي عمتي ونحن بمكة رايت في هذه
الليلة عجبا فقلت وما هو قالت كان قائلا يقول مات الليلة اعلم اهل الارض فحسبنا تلك الليلة فاذا
هي ليلة وفاة مالك وقال ابو محمد بن يحيى بعث عن ابي ... فدخلت ... طلبه حتى ابدا الناس
لا ... بعض ... فقلت لرجل بجنبي اثابت ... فقال لا ... وقد مات مالك الامام فخطف
ومن ... مالك لما ... وقد مات رضي الله عنه ونقل ... شرح الرسالة

6
عن ... بعض ... ان يتعلق به من الكتب المؤلفة في هذا ... الروضة الشريفة
بكثرة الذكر والصلاة ... النبي صلى الله عليه وسلم ... الا الله تعالى بانواع الرغبة
عن ... الشريف ... على ذلك ... فلما كانت ليلة ... ليلة جمعة
القبر الشريف ... الروضة ... بازاء القبر الشريف ... كتب ... بعد اصحابك
ومن ... بين ... الروضة ... على صورة الخباء وقالت
في الهواء ... في الروضة فاذا
بالاية ... بالاربع ... من ... ان فكان
فلما ... واشار الى ... ابهام فقلت يا رسول الله ... روايات ... فلما
رايت ... اختلف ... مالك فقلت ... على اصحابه من ...
فقال ... عبد الرحمن بن القاسم فقلت يا رسول الله ادع لي ان يرزقني ... رضي الله عنها
... بالخير ... وخرج ... حاد ... طلوع
... بين ذلك ... التبرك ...
... عبد الرحمن بن القاسم العتقي ... القاسم عام ... وتسعين ومائة
... ابي القاسم ... صحبه ... المدونة ... عبد السلام بن سعيد التنوخي
... رحمه الله ... الشيخ ... والجنيد رضي الله عنه ...
الشيخ الجليل ابو القاسم الجنيد بن محمد سيد الصوفية علما وعملا والامام ... النون الاول
... القاسم ...
... او ... بالعراق ... والذي
... صاحب ... العظيمة
ابا العباس بن شريح ... كلامه ... الاحوال ... امر
الكلام ... والفروع ... العقول ...
... ابا القاسم الجنيد وقال ... سعيد ... كلام ...
الجنيد ... الجنيد في التوحيد ... عبد الله ...
على ما قلت ... عبد الله ... اعد على ...
اخرى ... عليك ... عبد الله ...
اجزته ... الله تعالى ...
المقتفي ... رسول الله صلى الله عليه وسلم ... القرآن ... بهذا الامر لان علمنا
مقيد بالكتاب والسنة ... الكتاب والسنة وقال رضي الله عنه
... سنة ... الى الله تعالى ...
... توفي رضي الله عنه سنة سبع وتسعين ومائتين رضي الله عنه

● مقدمة لشرح الاعتقاد ● معينة على المراد ●

ذكر ... الحكم العقلي واقسامه واول واجب على المكلف وشروط التكليف وجعل ذلك مقدمة للكتاب

الاعتقاد لان من الاعتقادات على الحكم العقلي باقسامه الثلاث وهو اول واجب في الجملة فلا يخاطب
بواجب ولا غيره الا البالغ العاقل كما ذكر في الترجمة الثالثة الحكم الشرعي واقسامه وجعله معرفة لما بعده
من فروع الفقه لانقسامها الى واجب وغيره من اقسام الحكم الشرعي فلذلك كان معرفة الحكم الشرعي و
اقسامه وترك الكلام على الحكم العادي لما لم يتوقف على معرفته شيء مما ذكر بعده ومعرفة بكسر الراء معنى
مفتوحة من موضع الاول بعض تفرع ويعجبه امر حصه التبع [illegible] الغير مرتبها وتحت الصغرى والمعرفة
ماخوذة من معرفة الحشر للجماعة السقوطة منه من موضع بعض تفرع بها معرفة العالم لانه يتوقف عليه
الشروع في مسائله ومعرفة الكتب لانه من كلامه من حيث احكام المقصود لارتباطها به واشتغاله به
فيه والعرف من معرفة العالم ومعرفة الكتب ما ينبني على كثير من القاصد ومعرفة ترجمة الحروف الى معنى
معرفته ومعنيته تحقيقه لها والله اعلم • وحكمنا العقلي قضية بلا • وقف على عادة او وضع جلا •
اعلم ان من الحكم امر من الامور اما ان يتصور معناه فقط ولا يحكم بثبوت الامر ولا نفيه على امر تصديق والاول
في الاصطلاح تصورا كادراكنا مثلا ان معنى الحدوث الوجود بعد العدم من ان تتسم الامور لا ينفيه عنه
وان تصور معه ثبوت ذلك المعنى لامر او نفيه عنه فهو الادراك تصديق في الاصطلاح عقلا ويسمى علوما
كادراكنا الحدوث هنا بعد تصور معناه للعالم ومن ما سوى الحق فيقول العالم حادث او نفيا عنه
وجب قدمه وهو مولانا عز وجل فيقول ليس المولى تبارك وتعالى بحادث فاثبات امر لامر او نفيه عنه يسمى عقلا وهو
مراد الناظم بالقضية والله اعلم ثم اعلم ان الحكم ينقسم الى ثلاثة اقسام شرعي وعادي وعقلي وذلك لان
الثبوت او النفي الذي في الحكم ان استند الى الشرع بحيث لا يعلم الا منه فهو الحكم الشرعي ولذا نسب الى
الشرع كقولنا في الاثبات الصلوات الخمس واجبة وقولنا في النفي صوم يوم عاشوراء ليس بواجب وان لم يستند
الى الشرع فان كفى العقل في ادراكه من غير ان يحتاج الى تكرر ولا اختبار فهو الحكم العقلي ولذا نسب الى العقل
من غير ان يتوقف على شيء ما ينسب الى العقل وذلك كقولنا في الاثبات العشرة زوج وفي النفي السبعة
ليست بزوج وان لم يستند النفي او الاثبات الذي في الحكم الى الشرع ولا كفى العقل في التوصل اليه بل احتاج
الى التكرر والاختبار وعادة فهو الحكم العادي نسب الى العادة لانه لا يتوصل اليه الا بالشرع ولا بالعقل وذلك
كقولنا في الاثبات شراب السكنجبين مسكن للصفراء وفي النفي الخبز العجين ليس بسريع الانهضام ثم ينقسم
من العادي الى قسمين على قوله كرفع الفاعل ونصب المفعول ونحو ذلك من الاحكام النحوية او اللغوية
وما جعلها اقسام المذكورة [illegible] بقول الناظم قضية كالجنس يشمل جميع اقسام الحكم وقوله بلا
وقف على عادة فصل اخرج به الحكم العادي فانه لم يثبت الا بواسطة التكرر والتجربة حتى عرفنا انه [illegible]
بالتجارب [illegible] شرح المعرفات فان قلت ما الفرق بين شراب السكنجبين تسكين الصفراء
فقليل للاطباء وان لم يكرر [illegible] قلت انما [illegible] ان هذا الحكم بواسطة التجربة التي
حصلت في الاطباء وليس من شرط التكرر والتجربة في الحكم العادي ان يكون من كل احد بل [illegible]
الحكم العادي وان حصل من البعض الموقوف بحسبه وقوله او وضع [illegible] وهو فصل
اخرج به الحكم الشرعي في المعرفات فان قلت كيف يصح ان يقال في الحكم الشرعي انه حصل
بالوضع والجعل من خطاب الله تعالى كلام العرب والعرب ليس من وضع والجعل قلت
انما المراد بالحكم الشرعي هنا الفعلي التجزيء خطاب الله القديم بافعال المكلفين [illegible]

شرايه

شرايه التأليف [illegible] وهو [illegible] التجزي في والفرع انما هو كلام الله تعالى تعلقه العقل اللاحق
بالمكلفين في الازل واما الحكم الشرعي [illegible] ولذلك مشهور عند الفقهاء والاصوليين ثم

• اقسام مقتضاه بالحصر تماز • وهي الوجوب الاستحالة الجواز •
• فواجب لا يقبل النفي بحال • وما ابى الثبوت عقلا المحال •
• وجائز ما قابل الامرين سم • للضروري والنظري كل قسم •

اخبر ان اقسام مقتضى الحكم العقلي تنحصر وتتبين بالحصر وتلك الاقسام هي الوجوب والاستحالة والجواز وبيان
الحصر في الثلاثة ان كل ما يحكم به العقل اما ان يقبل الثبوت والانتفاء او يقبل الثبوت فقط او يقبل
الانتفاء فقط فالاول هو الجائز ويسمى الممكن ايضا والثاني الواجب والثالث المستحيل وانما قال
اقسام مقتضاه ولم يقل اقسامه لان الحكم العقلي ليس هو نفس هذه الثلاثة المذكورة فلا
تكون اقساما له لان من شرط القسمة صدق اسم المقسم على كل واحد من اقسامه ولا يصدق على الوجوب
او الاستحالة او الجواز انه الحكم وانما يصدق عليها انها متعلقة به فقوله فواجب في اخره ان الواجب
هو ما لا يقبل النفي اصلا بحيث لا يدرك العقل عدمه وان المحال هو ما امتنع ثبوته في العقل بحيث لا يدرك
العقل ثبوته ووجوده والجائز ما قبل النفي والثبوت بحيث يدرك العقل وجوده وعدمه وقوله للامرين
للعدم والوجود النفي والثبوت وجائز [illegible] وهو [illegible] من السمة
وهي العلامة [illegible] الجائز بما قبل الامرين صفة النفي والاثبات وقوله
للضروري والنظري كل قسم [illegible] من الثلاثة المذكورة ينقسم الى ضروري وهو ما يدرك ثبوته او عدمه
ابتداء بلا تامل والنظري هو ما لا يدرك الا بعد التامل فمثال الواجب الضروري التحيز للجرم وهو اخذه قدر
ذاته من الفراغ فان ثبوته من المعقول لا يفتقر الى تامل [illegible] ومثال
الواجب النظري ثبوت القدم لمولانا جل وعز فانه لا يتصوره العقل [illegible] ولا يدرك ذلك الا
ابتداء [illegible] تامل بل بعد التامل [illegible] من المقدمات كالدور والتسلسل [illegible] الاله
وتخصيص كل واحد منهما بنوع من الممكنات [illegible] في العدم [illegible] كون الواحد ربع عشر
الاربعين ومثال المستحيل الضروري [illegible] الجرم عن الحركة والسكون معا [illegible]
واحد منهما فان العقل [illegible] ومثال المستحيل النظري كون الذات
العلية جرما تعالى عن ذلك فان استحالته [illegible] انما يدركه العقل بعد ان [illegible]
النظر فيما يترتب عليه [illegible] وهو الجمع بين النقيضين وذلك انه لو وجب لمولانا جل وعز
القدم والبقاء [illegible] يلزم الدور او التسلسل لو كان تعالى جرما [illegible] لم يكن الحدوث
لما تقرر من وجوب الحدوث [illegible] لو كان تعالى جرما [illegible] واجب القدم [illegible] واجب
الحدوث [illegible] تعالى عن ذلك وذلك جمع بين النقيضين [illegible] ومثال الجائز الضروري اتصاف الجرم
بخصوص الحركة مثلا فان العقل يدرك [illegible] ومثال الجائز النظري
تعذيب المطيع الذي [illegible] فان هذا [illegible] العقل جوازه [illegible] مستحيلا
كما ذهبت اليه المعتزلة [illegible] تعالى [illegible] خلق [illegible] وارادته تعالى
[illegible] الافعال [illegible] النسبة اليه تعالى [illegible] ولا ضرر [illegible]

بلحقه جل وعلا بكم كان او معصية فاهو لا يجب عليه ولا يحكم لامر عليه فيغفل من اهل الفضل ان ما رتب له سبحانه على
الكفر من العذاب الاليم وعلى الطاعة من النعيم المقيم لو عكس فعل بحكم ذلك ان ما رتب جل وعلا عليها سبيلا لها لا يلزم
على الكل بالنظر الى حقيقة الطاعة والكفر والمعصية نفسها ولا على الحكم فالحق فتح الشرع والعلم اه اكثر والسكوت
فيهم لهم اه سبيل بعد لاقسام الحكم العقلي الثلاثة الواجب العقلي بثبوت احد هما لا بعينه اللزوم والمستحيل بعينه
معا عن الجرم والجائز ثبوت احدهما بالخصوص فيهم واعلم ان معرفة هذه الاقسام الثلاثة وتكرير ها
وتامل القلب باستلقائها حتى لا يحتاج الفكر في استحضار معانيها الى كلفة لكلاهما من ضروري على كل عاقل يريد
ان يفوز بمعرفة الله تعالى ورسله عليهم الصلاة والسلام بل قد قال امام الحرمين وجماعة ان معرفة هذه الاقسام
الثلاثة هي نفس العقل فمن لم يعرف معانيها فليس بعاقل وتقسيم ان المراد بالواجب
المذكور هو الواجب الذاتي واما الواجب العرضي وهو ما تعلق علم الله تعالى به كتعذيب ابي جهل فانه بالنظر
الى ذاته جائز في العقل وجوده وعدمه وبالنظر الى تعلق العلم والخبر وصلوات الله عليهم سلامه
من ان الله تعالى به العذاب فهو واجب لا يتصور في العقل عدمه وانما لم يعتبر الناظر الواجب بكونه ذاتيا
لانه عند الاطلاق يحمل الاعلى الذاتي والحمل على العرضي الا بالتقييد على انه لا يعتبر ان لكون فيها من جنس ما يراد عليه
من عدم القصد انه اعلم انما اثبته في الثاني حيث قال ومالي الثبوت عقلا ومتى يكون معنى قوله فيما هو واجب اذا
عقلا ولا اشكال بعد من ان حذف من والفهم الجائز بالتقسيم والتقسيم انما هو في الحكم العقلي وما وجب او استحال
او جاز عقلا هو الذاتي وكذلك المستحيل المذكور هو الذاتي واما المستحيل العرضي فهو ما تعلق علم من قبل الجائز
كالتعلق ان ايمان ابي لهب فانه بالنظر الى ذاته جائز لكن لما تعلق علم الله تعالى بعدمه والمراد بالجائز ايضا ما يجوز في العقل
وجوده وعدمه اذ لا يلزم من فرض وقوعه محال الذاتية ويدخل فيه ثلاثة اقسام الاول الجائز المقطوع
بوجوده كالافعال الى المتعلق بوجود الباري او حدوث الحركة ونحوهما وكالبعث والثواب والعقاب ونحو ذلك وهذا
هو الواجب العرضي الثاني الجائز المقطوع بعدمه كايمان ابي لهب وابي جهل ودخول الكافر الجنة ونحو ذلك وهذا
هو المستحيل العرضي الثالث الجائز المحتمل للوجود والعدم كعبد الطاعة مثلا ووجودنا في الجنة وسلامتنا
من عذاب الاخرة ونحو ذلك وانما قالوا الا يترتب على تقدير وجوده ولا على تقدير عدمه محال الى انه اذا فعل الى ذات
ذلك الجائز اه حقيقته ليدخل في ذلك القسمان الاول والثاني المقطوع بوجوده والمقطوع بعدمه فان كلا منهما
من حيث النظر الى ذاته لا يلزم محال وجوده ولا عدمه ولو نظر الى ما تعلق به من اخبار الله تعالى ورسله عليهم الصلاة والسلام
احكام فترتب على عدم الاول ووجود الثاني امر محال وهو الكذب في الخبر وحيث يحمل عليه ذلك ولا يبين المراد
بالجائز هنا الذي في الشرع في فعله وتركه فيكون مرادفا للمباح كالبيع والنكاح ونحوهما ولا ما اذن في فعله واه
بلا حرج في تركه فيكون اعم من المباح لصدقه على الواجب والمندوب وحاصله التنبيه ان المراد بالواجب
الواجب الذاتي لا الواجب العارض وبالمستحيل المستحيل الذاتي لا العارض وبالجائز الجائز الذاتي لا العرضي وجوده
بالاخبار القاطع بوقوعه وهو الواجب العرضي او ورد في القاطع باخبار الشارع بعدم وقوعه وهو المستحيل
العرضي ولا يعني المراد بالجائز المباح والمأذون في فعله والتنبيه الثاني فيه فرع في تقسيم الحكم بين الكلام
على الحكم القاطع وان الناظر لم يدع حاجة لذكره لظهور جلاء بعض الكلام فيه لبثوت الحصر عند التقسيم او
مع من جميع الاقسام بل حصول الحاكم بالغرض واما الحكم العادي فهو اثبات الربط بين امر وامر وجودا
او عدما بواسطة التكرر مع صحة التخلف وعدم تاثير احدهما في الاخر البتة فالمعنى شرحها ان الحكم العادي هو اثبات

8

الربط بين وجود امر وعدمه وبين وجود امر اخر وعدمه معنى لنا وجود الوجه ماراجع للكل واحد من الاولية لا امر
بعينه اذ لو كان كذلك لما دخلت تحت الكلام جميع الاقسام الاربعة الاتية من قوله بين الصفة المذكورة مع
الربط بين امرين عقلا لو سرى الى الربط العقلي بين فعله والعلم بعلمه لكون ذلك الربط العادي كالربط الشرعي الذي
بين زوال الشمس ووجوب صلاة الظهر مثلا فيخرج ان الربطان لا يسمى واحد منهما عاديا العرف وقوله مع
تكرر مراده قولنا مع صحة التخلف وعدم تاثير احدهما في الاخر البتة فلم يترك الشرع تبيان حقيقة الحكم العادي بل
المقتضية على التحقيق على وجه جهالة ابتلي بها اكثر الاحكام العادية حتى توهموا انه لا معنى للربط الذي حصل في
الحكم العادي الا الربط اللزومي الذي لا يقبل معه الانفكاك الا اللزوم العقلي او الربط التاثيري من احدهما في الاخر بحيث لا يعقل
الجملة على الربط الذي حصل في الحكم العادي انما هو ربط اقتران ودلالة جعلية لا ربط لزوم عقلي ولا ربط تاثير احدهما
في الاخر فاشترنا الى عدم الربط بين اللزوم الذي يشبه اللزوم العقلي بقولنا مع صحة التخلف ومنه تنبيه
على جهالة من فهم ان الربط في العاديات ربط بين اللزوم الذي لا يجمع التخلف فانكر بسببه نوع الجهالة
واحياء الموتى في الحيوان والخلود في النار مع استمرار الحياة لان ذلك كله مبني على خلاف العادة المستمرة
في الشاهد من وارتباط المعتزلة ومن لا يحتاج الى ما فيه وسنبينه واشترنا الى ربط الربط في بين التاثير بقولنا وعدم
تاثير احدهما في الاخر البتة وهو تيقن الباري من المتعلق بين توقيف الحكم العادي انما هو لا ما حدده بعد ثبوت ذلك
على ان الجهل بالصفة حقيقة واثبات ضرورة الملائكة الحقيقة من قبل الجهل بها وهو مذهب الشيخ ابي عمران الفاسي
رضي الله عنه في المسألة المشهورة بالخلاف وهو الجهل بصفة المولى تبارك وتعالى واثبات تاثير المولى جل وعلا بطبوع
جاري كالاثبات الجسمية له والجهة ونحو ذلك ومما هو مستحيل عليه تعالى انما يجري على معتقد ذلك انه جاهل
بالمولى تبارك وتعالى لا والاظهر انه جاهل به جل وعلا كما اختار ابو عمران رحمه الله تعالى فمن عد من امور العادة
الحكم العادي بانه ربط اقتران فمن جعل التخلف واوقعه فجعله ان الربط فيه ربط تاثير او ربط لزوم لا يقبل معه التخلف
فانه يجري عليه انه جاهل بالحكم العادي وبنائه على ان من الغزالي الاظهر ان الجهل بالصفة جهل بالموصوف فاصطلاح
مثل في القسمين من تعريف الحكم العادي فحينئذ يعرفه في تعريف المعرفات ايضا وانقسامه الى اربعة ربط وجود بوجود
كربط وجود الشبع بوجود الاكل وربط عدم بعدم كربط عدم الشبع بعدم الاكل وربط وجود بعدم كربط وجود
الجوع بعدم الاكل وربط عدم بوجود كربط عدم الجوع بوجود الاكل فالحاصل من تعلقه ان الربط بين امرين
في الحكم العادي في وجود كل واحد منهما وعدمه فيلزم انقسام الربط الى اربعة اقسام من ضرب اثنين في مثله
وجود احد الامرين وعدمه في اثنين وهو وجود الامر الاخر وعدمه الحاصل منه ثمانية كما تقدم
الحكم العقلي الضروري ونظري ولذلك الحكم العادي ومثال الضروري من الحكم العادي علمنا بان النار محرقة وان الموت
مثلا بتوقف الحركة ومثال النظري علمنا بكون شراب السكنجبين مسكن للصفراء او الجزء المعين لبعض عجريه الانقطاع ونحو
ذلك واكثر احكام اهل الطب عادية تجريبية وكذلك الشرع ينقسم الى ضروري ونظري وسيأتي

• اول واجب على من كلفا • ممكنا من نظر ان يعرفا • الله والرسل بالصفات •
• مما عليه نصب الايات • اخبر ان اول ما يجب على المكلف وهو العاقل البالغ حالة كونه ممكنا
من النظر معرفة الله ومعرفة رسله عليهم الصلاة والسلام بالصفة التي نصب الله تعالى عليها الايات اي اقام عليها
البراهين والادلة اذ الجهل بالصفة جهل بالموصوف كما مر قريبا وانما قال ممكنا من النظر ليخرج به من المكلف اه لم
يتمكن من النظر لمعاجلة الموت له عقب البلوغ فلا يجب عليه المعرفة اذ لا تتوصل لها الا بالنظر والغرض انه لم يتمكن

منه وكون المعرفة اول واجب هو احد الاقوال في المسئلة حكاها في شرح الكبرى ما فرضا عليه في هذه العقيدة
من ان اول واجب النظر هو مذهب جماعة منهم الشيخ الاشعري ومذهب الاستاذ وامام الحرمين ان اول واجب
القصد الى النظر اي توجيه القلب اليه بقطع العوائق المنافية له من حسد الكبر والحسد والبغض للعلماء الدالين
الى الله سبحانه وتطهير القلب من موانع الاخلاق والرعونات المانعة للتحلي وقال القاضي اول واجب اول جزء من
النظر وقيل اول الواجبات المعرفة وبعضهم وهو التحقيق في محاله لعله قبله لانه نظر الى اول ما يجب مقصودا
وغير نظر الى اول ما يجب امتثالا واداء وانما اختار الناظم من الاقوال ان اول واجب النظر لتكرر الحث على النظر في
الكتاب والسنة حتى كان مقصودا بخلاف ما قبله من الافعال فانما احتيج من قال به الى انه الا ان من جملة
ما يتوقف عليه من جمل المكلفين في تلك الفاعل تراع قوله ممكنا من نظر قال الى العبد هو الفكر المرتب
في النفس على طريق يفضي الى العلم يطلب به من قام به علما في العلميات او ظنا في الظنيات
وقال البيضاوي حقيقة النظر ترتيب امور معلومة على وجه يؤدي الى استعلام ما ليس بمعلوم وقبل ذلك
وهل الربط بين الدليل والنتيجة عادي فيمكن تخلفه ام عقلي فلا يمكن عن جميع الاجابة العامة كالموت ونحو الغفلة
ام بالتولد او بالايجاب اربعة اقوال الاول مذهب الاشعري والثاني لامام الحرمين وهو الصحيح وللقاضي القولين
والثالث مذهب المعتزلة والرابع مذهب الحكماء قوله ان يعرفا المعرفة هي الجزم المطابق عن دليل
وللشيخ في شرح الكبرى تقسيم عجيب لابد من ايراده لمسيس الحاجة اليه واشتماله على جواهر فقال
رحمه الله اعلم ان الحكم العقلي ينقسم الى خمسة اقسام علم واعتقاد وظن وشك ووهم لان الحكم بامر على امر ثبوتا
او نفيا اما ان يقع معه تجويز نقيضه الجزم او لا والا ان كان لموجب واقع به لضرورة او برهان فالعلم والا
وغير الجزم اما ان يكون راجحا على مقابله او مرجوحا او مساويا فاقسام الجزم اثنان واقسام غير الجزم ثلاثة
ويسمى الاول من قسمي الجزم علما ومعرفة ويقينا والثاني اعتقادا ويسمى الاول من اقسام غير الجزم ظنا
والثاني وهما والثالث شكا فاذا عرفت هذا فاعلم ان اهل الاديان ان عولوا على اقسام غير الجزم الثلاثة مما اجتمع
على بطلانه وان عولوا على الاول من قسمي الجزم وهو العلم فالاجماع على صحته واما القسم الثاني وهو الاعتقاد
فينقسم قسمين مطابق في نفس الامر ويسمى الاعتقاد الصحيح كاعتقاد عامة المومنين المقلدين وغير مطابق
ويسمى الاعتقاد الفاسد والجهل المركب كاعتقاد الكافرين المقلدين اجمعوا على كفر صاحبه وانه اثم
غير معذور مخلد في النار اجتهد او قلد ولا يعتبر بخلاف من خالف في ذلك الامر المبتدعة واختلفوا في الاعتقاد
الصحيح الذي هو عمدة التقليد والذي عليه الجمهور والمحققون من اهل السنة كالشيخ الاشعري والقاضي والاستاذ
وامام الحرمين وغيرهم من الايمة انه لا يكفي في العقائد الدينية وهو الحق الذي لا شك فيه وقد حكى
غير واحد الاجماع عليه وكانه لم يعتد بخلاف الحشوية وبعض اهل الظاهر اما المقلد فيه وعدم مناقضة
على ظاهر الاعتقاد واجماع السلف فيه على ضده ومن قال بالعصيان في المقلد ثلاثة اقوال الاول انه مومن غير
عاص بترك النظر والثاني انه مومن عاص ان ترك النظر مع القدرة والثالث انه كافر وبالجملة فالمحكي
غير واحد عن جمهور اهل السنة وحققوا ان التقليد لا يكفي في العقائد ولهذا قال في العقيدة الصغرى
له بعد قوله ان الايمان هو التصديق وهو حديث النفس التابع للمعرفة لا المعرفة على الاصح فلا يكفي التقليد
في ذلك على الاصح وهو القسم الاول فهو الجزم وهو الجزم التقليدي لعل اختيار الناظم لقوله ان يعرفا
الله والرسل هو المقصود معرفة كما مر وسبب الخلاف في الاكتفاء بالتقليد وعدمه هو هل المعرفة واجبة

على

على الكفاية او على الاعيان فالمعرفة واجبة في الجملة بالاجماع وعلى على الكفاية يحمل من قال بجواز التقليد
التقليد او هي واجبة على الاعيان حيث المعرفة على كل واحد واحد ولا يكفي التقليد في المسئلة قولان والكل قال
بقول ومن الاجماع على نفي هذا ما ادعى مخالف والى ذلك اشار الامام ابن زكري بقوله •

فقال فيه وجوبا بالاجماع • معرفة الله باشتراع • في وجوب على الاعيان •
والكفاية لهم قولان • لا يكفي التقليد • ويكفي التقليد بلا ترديد •
كل حكى الاجماع في نفيها • من ادعاه خصه ملتزما • فقوله بالصفات من جمع صحة والصحة

والموصوف يعني واحد من اهل العربية واهل التكلمين فالوصف اخص من الواصف والصفة النعت القائم با
لموصوف وهو المراد هنا فقوله هنا عليها نصب الايات فيعلم بحدوث صحة او حال الصفات ومعرفة
انه لا يجب المعرفة تعالى بنصب عليها دليل امر الصفات ومن لك ومن السبعة كقول الامام السنوسي في
شرح الصغرى صفة من لا نعت وجل الواجبة لا يحصر في العشرين اذ كمالاته لا نهاية لها لكن العجز المعرفة
ما لم ينصب عليه دليل عقلا ولا نقلا لا نؤاخذ به بفضل الله تعالى

وكل تكليف بشرط العقل • مع البلوغ بدم او حمل •
او بمني او بانبات الشعر • او بثمان عشرة حولا ظهر •

اعلم انه اختلف في التكليف فقيل هو الزام ما فيه كلفة وقيل طلب ما فيه كلفة وعلى القولين فالمراد هو تكليف
على الغالب دون الاول والتكليف ثلاثة شروط الاول العقل وهو على الصحيح نوع العلم وهو فوق ما يكون التمييز
بين الحسنى والقبيح القائم على الجوانب فهو في نوع بترك البعض للعلوم الضرورية والنظرية واستعداده وجوده
من ابتداء الولادة لا بين التمييز الا انه لا يكمل الا عند البلوغ وقال بعضهم انه القائم والعقل من صفات شغل الى
صفة تدرك الاوصاف الكلي حقيقية تدرك بها الموجودات وعدم موانها ومن على الراس والقلب قولان وهل العقول
متفاوتة او متساوية قولان وهل هو واحد بنفسه او محصل او يقع على الذات فيه اقوال ففي امور عدة قولان الفلاسفة
بالجوهرية والعرضية اختلفوا في رسمه على اقوال فيه اعرضنا عنها ولان قال الحب العربي وهو ملكة في النفس بها
يستعد للعلوم والادراكات وقال الجوهري جوهر لطيف يدرك بها الغائبات بالوسائط والمحسوسات
بالمشاهدات خلقه الله في الدماغ وجعل نوره في القلب الشرط الثاني من شروط التكليف البلوغ وهو كما قال الامام
ابو عبد الله التازي قوة تحدث في الصبي يخرج بها من حال الطفولية الى حال الرجولية وتلك القوة لا يطلع عليها
احد فجعل الشارع لها علامات يستدل بها عليها منها في العلامات خمس ثلاث تشترك فيها الذكور والاناث
الاول الاحتلام وهو خروج المني من الذكر او نحوه بقوله او بمني والثاني انبات شعر العانة والثالث السن
الشعر اي شعر الوجه والمراد به الخشن لا الزغب الذي في العربة وليت بالشعر اي مرات تطاف محل الاثبات لعدم
تكرر ابن عرفي وقال ابن الحاجب ليس بعلامة والثالثة السن واختلف في حده
لمشهوره وعليه اقتصر الناظم ثمان عشرة سنة وقيل سبعة عشر وقيل خمسة عشر واما ما قصر في الانثى
وهو الحيض والحمل فاما في عمر الحمل لانه لا يكون الا بعد سبقية الانزال اما الولادة هو واجب الاحتلام وزاد
بعض العلماء في العلامات نتن الابط وفرق الارنبة في الانف وغلظ الصوت
العوز وصوت لك ان يأخذ خيطا ويثنيه ويدير به الرقبة ويجمع طرفيه في اسنانه فان دخل الراس منه فهو بالغ
والا فلا والشك في العلامات المذكورة بالنسبة الى المعقول فعقد كونه وانه تمت واما الخنثى فان غلب

فكونه مكلفا وعلمه بالمذكور والوقوف عليه ... ان كان ... بكلامه ... الانضباط ... فيه العلامات الخمس الثالث
من شروط التكليف بلوغ دعوة النبي صلى الله عليه وسلم واسقط الناظم هذا الشرط لعدم الحاجة اليه بسبب بلوغ
دعوته صلى الله عليه وسلم لكل البشر والله اعلم

كتاب ام القواعد وما انطوت عليه من العقائد

ذكر الناظم في هذه الترجمة القاعدة الاولى من قواعد الاسلام الخمس وما اشتملت عليه من العقائد ومن التنبيه ... ذكر قبل
العقائد ... ذكر ان جميعها مندرج في كلمة التوحيد ... بقية القواعد الاربع المذكورة بعدها
مبنية عليها لانها ... منها الا بعد وجودها ... من شروط الباقيات ... ام القواعد
ان ... بقية القواعد ... وجود الام ... وجود الولد والكتب ...
... الكلية ... الاشياء ... في التفصيل ...
من ... بالنسبة الى ... مجاز ... واكتفى والاقتصار اليه ...
المذكور ... الكلام المذكور في الترجمة ... جميع القواعد ... عليه
اشتملت عليه من عقائد الايمان ... وما انطوت عليه ... ان شاء الله تعالى
اشتمال ... على جميع القواعد حيث ... الناظم بقوله ... الا الله ... رسول الله ... جميع ... المعاني

يجب لله الوجود والقدم ۝ كذا البقاء والغنى المطلق عم
وخلفه لخلقه بلا مثال ۝ ووحدة الذات ووصف والفعال
وقدرة ارادة علم حياة ۝ سمع كلام بصر ذي واجبات
ويستحيل ضد هذه الصفات ۝ العدم الحدوث ذا للحادثات
كذا الفنا والافتقار عده ۝ وان يماثل ونفي الوحده
عجز كراهة وجهل وممات ۝ وصمم وبكم عمى صمات
يجوز في حقه فعل الممكنات ۝ باسرها وتركها في العدمات

لما ذكر الناظم ... معرفة ... معرفة الله تعالى بالصفة التي قام الدليل عليها واجبة ... ذلك
الصفات ... اقسام ... واجب في حقه تعالى ... تعالى ... لا يتصور في
العقل عدمه وقسم مستحيل عليه تعالى ... تعالى ... لا يتصور في العقل وجوده وقسم جائز في حقه
تعالى ... جائز عقلا ... العقل ... من ... الاول
ثلاث عشرة صفة ... واجبة ... الاولى الوجود ... شرح ... الوجود
صفة على مذهب ... الذات ... والذات ... الوجود
من الذات في ... موجود ... صفة على الجملة ... الوجود زائد على
الذات ... صفة ... الذات في ... وهو
مذهب ... الثانية القدم وهو عبارة عن سلب العدم السابق على الوجود ... عبارة
عن ... الاولية للوجود ... القدم ... تعالى وصفاته ... الحوادث ... من
... وجود ... حادث ... الطائفة ... على الله تعالى
... الحوادث ... حادث ... بقول
الله تعالى ... والتعبير ...

١٠

ب ... فانه ... الذي ... القدم ... فلا ... الشيوخ الثالثة البقاء
وهو عبارة عن سلب العدم اللاحق للوجود ... التعبير ... التعبير القدم ... على ان القدم والبقاء
... التعبير القدم ... استمرار الوجود في الماضي الى غير نهاية ... التعبير
... استمرار الوجود في المستقبل الى غير نهاية ... شرح ... البقاء ... القدم
والبقاء ... الوجود المستمر في الماضي ... المستقبل والوجود ... القدم ... الذات
... ضعيف لانه لو كان ... لزم ان تفعل الذات ... الذات ... الرابعة الغنى المطلق وهو ... تعالى ... اجزائه
... الموصوف لان ذلك
... الصفات ... الصفات ... تعالى
... وجود ... لوجوب القدم والبقاء لذاته تعالى وجميع صفاته ... احتياج
الى ... عن ... تعالى ... لكل ...
... الذوات ... وان كانت ... الخامسة ... الغنى ...
... النظم ... بالسكون ... الغنى ...
... الصفات ... الذات ... الصفات ... الافعال ...
... الصانع ... الاية ... صفة ...
... السادسة الوحدانية ... في ذاته ... صفاته ... افعاله ...
الوحدانية ثلاثة ... الذات ... الصفات ... الافعال ... الذات ... التركيب
في ذاته تعالى ... الذات ... منفصلا ...
الصفة ... منفصلا ...
لا ... الذات العلية ... السعلومات ... لها
... الافعال ...
... الافعال ... الكائنات ...
... الافعال ... جميع الممكنات ...
... الوحدانية للذات تعالى ... الوقت ...
... الى ... القدم ... العدم
... من ... الوجود ... الوجود وا
... الوجود ... العدم ...
مذهب ... الافعال الحيوانات الاختيارية ... الله تعالى ... مذهب
الطبائعيين ... الممكنات ... الطبائع العلوية والسفلية ... الارادة
... تعالى ... العلة ...

والقبايعر الثامنة الارادة وهي صفة يتاتى بها تخصيص الممكن ببعض ما يجوز عليه ومعنى ذلك ان الممكنات لنفسها
الى قدرته تعالى على حد سواء فلولا قطعنا بوجود بعضها دون بعض للزم العجز والا فلابد لتخصيص بعض الممكنات
بالوقوع دون مقابله من صفة اخرى وليس الا صفة الارادة اذ لا يلزم نفي ... لنا الارادة الله وجود من الممكن
ولم يرد من الممكن الاخر بالارادة وهو ملازم لذلك دليل على غاية الكمال فان تقرر تعلق الممكنات انما هو بمحض الارادة
والاختيار وبان له على من ذكر منها ولا اكراه ولا اجبار كما قال تعالى وربك يخلق ما يشاء ويختار ولو قلت من ان الله
تعالى اراد من الممكن الموجود المقدور ولم يعزم على مقابله الكان فاعلم انما هو من لزوم نقيض العجز. واما تعلق
الصفة كالعلم والكلام والسمع والبصر فانه تعلق تعقيد لانه التخصيص تابع من الصفات ليست مؤثرة هي
متعلقات واشار بالتعميم في قولها الممكن الى فساد مذهب المعتزلة حيث خصصوا تعلق الارادة بالخير دون الشر
وبالكلام دون العصيان بل والصلاح دون مقابله والله تعالى اعلم من شرح المقدمة **تتمة** قال في
شرح الصغرى تتعلق القدرة والارادة كل واحد منهما بالممكنات دون الواجبات والمستحيلات الا ان جهة تعلقهما
بالممكنات مختلفة فالقدرة صفة تؤثر في ايجاد الممكن واعدامه والارادة صفة تؤثر في اختصاص احد طرفي
الممكن من وجود او عدم او غنى او طول وغيرهما بالوقوع بدلا من مقابله فصار تأثير القدرة فرع تأثير الارادة
لا يوجد مولانا جل وعز من الممكنات او يعدم بقدرته الا ما اراد وجوده وتعلق وجوده او اعدامه وتأثير الارادة عند
اهل التحقيق وهو العلم فكل ما علم الله تبارك وتعالى انه يكون من الممكنات او لا يكون فذلك مراد له جل وعز والمعتزلة
فهم انه جعلوا تعلق الارادة تابعا للامر فيريد شرعا ما امر به ولا يريد ما نهى عنه ... والجماعة ...
... لا يعتبر ... بجعل ما هو ... الله تعالى لا انه تعالى علم ... ولم ... منهي عنه ...
واقع بارادة الله تعالى ... وعند المعتزلة ... الله تعالى ... فلزمهم انه وقع
في ملكه مولانا جل وعز ما لا يريد ... تعالى ... ملك السموات والارض وما بينهما عن ذلك علوا
كبيرا وبالجملة فالتعلقات ... مترتبة تعلق القدرة وتعلق الارادة وتعلق العلم بالممكنات
... والثاني مرتب على الثالث وانما لم تتعلق القدرة والارادة بالواجب والمستحيل لان القدرة
والارادة لما كانتا صفتين ... لا يقبل العدم واما الواجب
لا يقبل ان يكون اثرا لها ... وما لا يقبل الوجود واما المستحيل لا يقبل ايضا
ان يكون اثرا لهما ... بل لو تعلقت القدرة والارادة
... بالواجب والمستحيل ... القصور ... من العاصي ...
باعدام ... الذات العلية ... الجائزات ... عن ذلك
وهو ... وفساد ... وبالجملة ... الخ ... لا ينفع معه
شيء من ... اذا ... قال الامام ابو العباس احمد ... في شرح الرسالة اختلف
العلماء ... والعصية ... لا يجوز اطلاق
ذلك وان ... الاعتقادات ... وان ذلك ... العصية ...
ما ... بالجواز ... ولا ...
خالق ... الكائنات ... قوله تعالى ...
في ... وهو صفة ... المطلوب ... لا يحتمل النقيض ...

الوجوه

101

الوجوه قال في شرح المقدمات يعني بالمطلوب كل ما يصح ان يعلم وهو كل واجب وكل مستحيل وكل جائز ومعنى
ينكشف انه يتضح ادراك المعلوم ... بتلك الصفة ويتميز عن غيره انكشافا لا خفاء معه ومن ذا خرج الظن
والشك والوهم فان ... يمنع من الانكشاف ذلك الظنون والشكوك ... خفاء
والتقصير ... لا انكشاف ... والانكشاف والحضور ... حيث لا يحتمل النقيض ...
لا ... من ... الضرورية او برهان ... اعتقاد جازم مطابقا لا ... يحتمل
النقيض ... لا انكشاف ... على سبيل التوكيد
... التعريف على سبيل الاختصار
... اعتقاد ... والمقصود ... التعريف ... العلم والعلم ...
... تعريف العلم ... من كل ... العلم ... التعريف ... العلم ...
... انواع العلم ... مذهب الشيخ الاشعري رضي الله عنه ... قوله يتعلق بالمعلوم ...
... وهو كل واجب وكل جائز وكل مستحيل ... العلم الاقسام الثلاثة ... الحادي عشر ...
... قال في شرح المقدمات ... التعلقة ...
... والارادة
... والسمع ...
... الكلام ...
... بالجملة ...
...
... والسمع ...
... الذات ... السادسة عشر ... والسابعة عشر السمع والبصر قال في المقدمات والسمع ...
... كل موجود ...
قال في شرحها ... الصفات ... بالموجود ...
... الموجودات ... تعالى ... ذلك ... الموجودات
...
... اهل ...
... والسمع ...
...
...
... كل ما ... الصفات ...
... شرح الصغرى ... الموجودات ...
... الموجودات ... الاصوات ...
... الموجودات ... والاجسام ...
...
...
صفاتها الوجودية ... الاصوات ...
عشر ... الكلام قال في المقدمات والكلام ... بالذات ...

بالعبارات القلبيات العبانية جنس الحروف والاصوات المنزه عن البعض والكل والتقديم والتأخير والسكوت واللحن
والاعراب وسائر انواع التغييرات المتعلق بما يتعلق العالم من التقلبات والمشترك الاشكال الكتب والسنة
من الاجماع مصرحة باثبات الكلام لمولانا تبارك وتعالى على انه امر ونهي ووعد ووعيد وتبشير وخبر واخبار ودليل
العقل القاطع يدل على ان الكلام لازم للعلم بيان انه يتعلق بما يتعلق به العلم اعني الجميع المعلومات وهي اذا
كلما يتعلق بها وكان لا يصح ان يتصف به جل وعلا وعن لا استحالة اتصافه تعالى بعجز جائز فالكلام اذا واجب له
تعالى ثم لا ... ان المراد بالكلام القائم بذاته تعالى المنزه عن الحروف
والاصوات منزه عن التقديم والتأخير والكل والبعض والاعراب والسكوت ونحوها من اعراض ... كما قال الاشعري
اما انه كان او لم يكن لا استلزام ذلك الكلام الحروف والحروف وانما كلامه جل وعلا صفة واجبة القدم
والبقاء متعلقة بجميع ما تعلق به علمه وكنه محجوب عن العقل لا مثال له عقليا ولا وهميا ولا خياليا ولا
موجودا ولا معدوما ولكن انه صفة العلية وسائر صفاته وهو مما علم انه كلام العرب وانه يحتمل ان تكون
صفة من صفاته الكلام المحدث من حروف واصوات ... ما ذكر لم يعلموا انه موصوف موجود وقائم
قائم بذاته العلية ويعبر عنه بالعبارات القلبيات كالتوراة والانجيل والزبور والفرقان وليست من
العبارات عين كلامه تعالى لا نها بالحروف والاصوات ما نعته الحروف الدالة على كلام الله تعالى القديم ولم يحل الكلام
تعالى في شيء من الكتب بل هو قائم بذاته العلية لا يفارقها ولا ينتقل عنها ولا يحل لما كانت حروف القرآن دالة على
كلامه تعالى اطلق على القرآن انه كلام الله تعالى حقيقة ... الموصوف الذي هو الحروف لذلك تحرم على الجنب ومس
المصحف ... كلام الله ... في شرح المقدمات بعد كلامه عنه واذا عرفت من مذهب اهل
الحق ان كلام الله تعالى ... على كلام الله تعالى انه معنى قائم بالنفس مكتوب
في المصاحف محفوظ في الصدور ... لا المجاز ولكن يعني ... كلام الله تعالى القديم
... المتلو ... الدالة عليه ... بالعمل والعمل والكلام ... ونحو تلاوة بالصدور وكلام القاري
وكتابه ... موجود ... علما ... من ... وجودات اربع وجود في الاعيان
ووجود في الاذهان ووجود في اللسان ووجود في البنان لان الكتابة دالة على الموجود الاول والوجود
الوجود الذاتي الحقيقي وسائر الموجودات انما هي باعتبار الدلالة والفهم ومن هذا نعرف ان القرآن
في التكلم القرآن عن التصور والكتابة في المكتوب ... الاول ... من ... الاعضاء عادة والتائه
منه ... لما تلاه لم ... واجبات جملة ... المبحث لاستحالة وجوب الصفة
هو ... قبيه صاحب الاول ... المقدمات ... الحقيقة لا المجاز
... على الكلام ... على المعنى ... والمكتوب ... المجاز لان ... جميع المواضع ... على الكلام
الله تعالى ... حقيقة ايضا لمجاز ... وذلك ... ان المراد بالموجود الحقيقي ... على ما ... حقيقة ومجاز
التالي ... الاصول ... المعتبر ... واسم ... اللفظ ... والمراد ... والعلوم
مجاز ... الموجودات الثلاث ... بيان العلاقة المصححة للتجوز ... عليه ... وحاصله
عليك ... على المعنى لا المجاز ... وفي شرح ... القرآن ... بالمعنى ... السمع والتصور
والمكتوب ... الذي يفيد ... الحقيقة ... وفي شرح جمع الجوامع للقرافي ... كله ... حاصل ...
ان المطلق ... التعبير ... حقيقة ... الكلام ... الذنوب والعبوط والنعم وحقيقة

شرعية

شرعية ومن فهم ... حقيقة عقلية ... ذلك الناظر على صحة العطف ... القدرة والارادة والعلم والحياة
والسمع والبصر والكلام ... متعلق المعنوية ... تعلقا ... الموجودات ... وسمعا وبصيرا ومتكلما وذلك
والمعلم ... من مذهب الشيخ ... الاحوال ... المعاني ... وانه ... الصفات ... من الصفات التي تقوم بالذات
انما ... اما المعنوية ... فيها ... الذات لانها ... ان حال ... ومن ما ...
من المعاني ... صفة ثبوتية ... موجود ... معروفة ... لها ... الصفات المعنوية
صفة ثابتة قائمة بذاته تعالى ... لازمة للصفة الاولى ... الاول ... لازمة
... بكونه قادرا ... القدرة ... والعلم ... الاول ... اللازم
انما ... معنوية ... المعنوية ... النسب ... المعنوي والواو ...
... في العلم ... والقدرة ... والكلام بالذات ... الازم ... الثالث
اللازم ... على ... حمله ... على ... الثالث
... الشيخ ... الحق ... المعتبر ... بن الحاجب ... ابراهيم الغرناطي
المنطق ... الامام ... محمد بن يوسف السنوسي رحمه الله ... من
... المعنوية ... باعتبار ... فاعلم ... الاسناد في ...
... على ... ما ... الاحوال ... لا يحتمل ... الحادث ... صحيح
... ليس ... موجود والعلم ... اذا قام ... بمعنى ... الموجود ... اعتبر ...
... معنى وجودية ... تعلق ... العاجز ... يتصف ... بالعالمية والعلم
... الثابت ... موجود ... العقل ... العلم ... العلوم ...
... الوجه ... العقل ... والحياة ...
... العقل ... الرابع ... صفة المعاني ... انتفاء
اهل السنة ... المعنوية ... قادرا ... سميعا
بصيرا ومتكلما ... الاحكام ... المعاني ... والمتكلم ... والسامع
المعاني ... المعنوية ... العلم ... والكلام
والسامع والعاقل ... المعنوية ... الكلام ... الحياة
... القوم ... الحكم ... وكذلك ... للمعاني ...
الخامس صفات ... الكلام ... وفهم لا يتعلق
... المعنوية ... القدرة والارادة ... الموجودات ... السمع والبصر
... اقسام ... والكلام ... والعلم ... والكلام ... العلم والكلام ... القدرة
والارادة ... السمع ... والبصر ... القدرة ... والارادة ... بالمعدوم
السمع والبصر ... بالوجود ... الواجب لذاته ... الموجود
السابع ... المعلومات ... الكلام ... الخامس
الثاني ... المعلول ... عليه ... القدم والبقاء والمخالفة للحوادث
والقيام بالنفس والوحدانية ... والثالث صفات المعاني ... الوجود بالذات العلية

وفي سمع الله تعالى وارادته والعلم والحياة في السمع والبصر والكلام واختلف في زيادة صفة واحدة وهي ادراك
المشمومات والمذوقات والملموسات فاثبتها القاضي والامام ونفاها غيرهما [illegible] الصفات السبع وعليه
فيتعلق بكل موجود بغير اتصال بالاجسام والتكيف بالذات والالام وقيل يرجع وصفه تعالى الى العلم وقيل بالوقف
وهو احسنها الرابع الصفات المعنوية وهي صفة الذات اللازمة لصفات المعاني وهي كونه تعالى قادرا ومريدا
وعالما وحيا وسميعا وبصيرا ومتكلما الخامس زاد بعضهم صفة الافعال وهي عبارة عن التعلق التنجيزي للقدرة والارادة
بالممكنات كخلقه ورزقه وامانته واحيائه وتركيبه وتصويره وان شئت قلت هي عبارة عن صدور الممكنات عن القدرة
والارادة وهي على قسمين فعلية وجودية كالامثلة وفعلية سلبية كعفوه تعالى عن المسيء [illegible]
عبارة عن ترك العقوبة لمن يستحقها ومن الترك [illegible] الفعلية الحادثة [illegible] على ان الترك فعل ام سلب
فعل العقوبة لمن يستحقها بناء على انه ليس بفعل [illegible] حتى زاد بعضهم ايضا وهو الصفات الجامعة لما بين اقسام
الصفات كالالوهية والكبرياء والعظمة **التنبيه السادس** حاصل الاقسام الاربعة الاول ان تقول كل صفة
موجودة في نفسها فهي صفة معنى سواء كانت قديمة كعلمه تعالى وقدرته وارادته وحياته وسمعه وبصره والكلام
او حادثة كبياض الجسم او سواده وان كانت غير موجودة في نفسها فان طلبت امرا سلبيا في تعلق فهي سلبية
وذلك القدم والبقاء والمخالفة للحوادث والقيام بالنفس والوحدانية وان لم تطلب مع كونها غير موجودة ثم كانت
واجبة للذات ما دامت الذات فنفسية وان كانت غير معللة بعلة فهي صفة معنوية او حال معنوي ككون الذات
عالمة او قادرة فانها معللة بقيام العلم والقدرة بالذات فالصفات النفسية والمعنوية احوال ليست بموجودة
في نفسها ولا معدومة كما مر في التنبيه الثاني والثالث فقوله ويستحيل ضد [illegible] القسم الثاني
وهو ما يستحيل وصفه تعالى به وهي ثلاثة عشر صفة اي يجب عدم [illegible] الواجبات لانها اضدادها كما مر ونبه الناظم
من القسم الاول [illegible] في العدم ضد الوجود والحدوث ضد القدم والفناء ضد البقاء [illegible]
تستلزم استحالة الحدوث والفناء لانه اذا استحال العدم عليه تعالى لم يكن سابقا ولا لاحقا وكذلك وجوب الوجود
له تعالى يستلزم وجوب القدم والبقاء [illegible] الواجب والمستحيل [illegible] والاول من القسمين
[illegible] او اللازم على الملزوم [illegible] المقصود من الصفات الواجبة والمستحيلة
على التفصيل [illegible] الملزوم عن اللازم [illegible] اللوازم وعم
ايضا الجزئيات تحت كلياتها [illegible] والافتقار ضد الغنى
والمماثلة للحوادث ضد مخالفته لها واوجه المماثلة كثيرة [illegible] بان يكون جرما اي تاخذ ذاته العلية
قدرا من الفراغ او يكون عرضا يقوم بالجرم او يكون في جهة للجرم او له هو جهة او يتقيد بمكان او زمان او تتصف
ذاته العلية بالحوادث او تتصف بالصغر او الكبر او تتصف بالاغراض في الافعال والاحكام [illegible] الجسم اعم من الجوهر
والجسم في الاصطلاح عبارة عما اخذ حيزا من الفراغ مركبا كان او لا والجوهر عبارة عما لم يتركب [illegible]
الجزء الذي لا يقبل القسمة عقلا والجسم عبارة عما تركب من جوهرين فاكثر [illegible] الصفات
والافعال والعجز ضد القدرة والكراهة ضد الارادة ولعل المراد بها الكراهة التي هي من اقسام الحكم الشرعي وهو
طلب الكف عن الفعل طلبا جازما او غير جازم فان ذلك [illegible] مع الارادة [illegible]
كما اضل الله تعالى كثيرا من الخلق مع نهيه لهم عن ذلك [illegible] الكراهة بمعنى عدم الارادة [illegible]
اجتماعها مع الارادة اذ يستحيل [illegible] والجهل ضد العلم [illegible]

الظن

١٢

الظن والشك والوهم والنسيان والنوم وكون العلم ضروريا او نظريا [illegible] والموت ضد
الحياة والصمم ضد السمع والبكم ضد الكلام والعمى ضد البصر والمراد بالصمم والعمى هنا [illegible] السمع
والبصر [illegible] من وجوب تعلقهما
بكل موجود والمراد بالبكم [illegible]
وكونه بالحرف والصوت [illegible] الكلمتين [illegible]
بالحرف والصوت [illegible] الكلام المركب من الحروف والاصوات [illegible]
اشار بقوله [illegible] الكلام [illegible] بالحروف والاصوات وان بالغ غاية الفصاحة والبلاغة [illegible]
[illegible] **تتمة** قيل
[illegible] الى الحوادث [illegible]
الامام العالم ابو عبد الله [illegible] تبارك وتعالى لا داخل العالم ولا خارج العالم [illegible]
[illegible] المسألة [illegible]
[illegible] الامام الغزالي [illegible] **واجاب** بعضهم بان [illegible]
[illegible] لا داخل العالم ولا خارج العالم [illegible]
[illegible] اما الكتاب [illegible]
تعالى [illegible] وهو السميع البصير [illegible]
[illegible] واما [illegible]
[illegible] واما السنة [illegible] صلى الله عليه
وسلم [illegible] واما الاجماع [illegible] على ان الله تعالى [illegible]
[illegible] واما العقل [illegible]
تعالى [illegible] وهو السميع البصير [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] التي هي [illegible] ثلاثة [illegible] الجائز [illegible] تعالى [illegible]
في العدم [illegible] والعقاب [illegible] الانبياء عليهم الصلاة والسلام [illegible]
الله تعالى [illegible] الصلاح والاصلح للخلق كما تقول المعتزلة [illegible]
[illegible] **فرع** اختلف [illegible] حقيقة الذات العلية [illegible]
[illegible] الامام ابو العباس احمد [illegible]
[illegible] الله [illegible]
واليه ذهب [illegible] الامام ابو المعالي [illegible]
[illegible] العلم [illegible]

اجمعت الامة على وجوب معرفة الله تعالى ولو كانت مستحيلة لما اجمعت عليه قبل وجود خلاف وجاء على من
اثبت العلم بالحقيقة معرفة الله تعالى لا يحيط به ومن يعرف معرفته تعالى من العارفين بدلالة الايات وتحقق الاعلام
تعلق مراتب الصفات وتبعوا تنزيهه عن التشبيه بالمحدثات وتقدسه عن الحدود والكيفيات قال الاستاذ ابو
الحجاج الضرير معبرا عن نفي العلم بالحقيقة مشيرا للعارفين به تعالى من مدح الحقيقة • والحيرة عارض بذاته •
• علمه كما قال واصفاته • ولو رووا هنالك تعالى لا كثروا التعظيم والاجلال • مراد انه على شعبه •
• مواجد الهم فيه معرفة • بدو ظاهر كان من الخلاف في الدنيا والاخرة وفي جمع الجوامع للامام السبكي ما نصه
حقيقته تعالى غير معلومة لسائر الخلق يعني قال المحققون يعني معلومة الان واختلفوا هل يمكن علمها في الاخرة قال العراقي
بعد ان حكى الخلاف في صحة العلم بحقيقته تعالى للبشر الان في الدنيا وان جمهور المحققين على عدم ذلك وحكى ذلك في الاخرة
وحكوا عن الشافعي انه قال من انتهض لطلب مدبره فانتهى الى موجود ينتهي اليه فكره فهو مشبه وان اطمأن الى العدم
الصرف فهو معطل وان اطمأن الى موجود واعترف بالعجز عن ادراكه فهو موحد وهو معنى قول الصديق رضي الله عنه العجز
عن درك الادراك ادراك ومن قبل حقيقة الروح لم تعرف بعد [illegible] كيف كيفية الجبار في العز • واجمع علماء اهل
بان يشبع الكلام يكون معلوما [illegible] منه [illegible] والاخر [illegible] في ذلك في الدنيا [illegible]
[illegible] في الدنيا اختلفوا [illegible] في الاخرة [illegible] الكبرى وبالجملة فالمعقول [illegible]
البراهين العقلية والقواطع السمعية انه جل وعلا [illegible] منزه عن الحلول والصور [illegible]
موصوف بصفات الجلال والكمال [illegible] ولا ما تجري عليه الحوادث والتغيرات ولا تقل عليه
الازمنة ولا تحصره الجهات لا يقبل الاجتماع ولا الافتراق ولا صغر ولا كبر [illegible] ولا صورة ولا ضد ولا وزير ولا
[illegible] معتقد [illegible] في الازل [illegible] ما يكون [illegible]
البراهين [illegible] العقل [illegible] العقول [illegible] الحكم القطعي
[illegible] من [illegible] والخيالات [illegible] التي تحكمت
والرموز التي [illegible] ما [illegible] الكبرياء والربوبية العرشية
[illegible] الزيادة لكشف الغطاء [illegible] العقل والحس والاحشاء
[illegible] الشهود [illegible] الروح [illegible] الجسم [illegible]
[illegible] الجامع ابو [illegible] رضي الله عنه [illegible] فقال
• جعل الكثير [illegible] • اذا [illegible] معنى [illegible] •
• اذا [illegible] الارواح شوقا للقا • [illegible] الاشباح [illegible] •
• اما [illegible] • اذا ذكر الاوطان [illegible] •
• [illegible] بالتغير [illegible] • [illegible] الاعضاء في الجسم والعنق •
• [illegible] شوقا للقا • [illegible] اذا عشنا •
• [illegible] الارواح [illegible] • [illegible] للعالم الاسنا •
• [illegible] • [illegible] العنق •
• فيا حادي العشاق [illegible] • وزمزم لنا باسم الحبيب وروحنا •
• وصن سرنا في سكرنا عن حسودنا • وان انكر [illegible] •

• وبانا اذا طبنا وطابت عقولنا • وخامرنا خمر الغرام تهتكنا •
• فلا تلم السكران في حال سكره • فقد رفع التكليف في سكرنا عنا •
ومن [illegible] بيت [illegible] الفقيه [illegible]
• [illegible] ذكر الاحاديث عنكم • ولولا هواكم في الحشا ما تحركنا •
ولم يشرح عليه شارح من [illegible] وهو الامام ابو عبد الله محمد بن عبد الله [illegible] رحمه الله ونفع به
• وجود له دليل قاطع • حاجة كل محدث للصانع •
• لو حدثت لنفسها الاكوان • لاجتمع التساوي والرجحان •
• وذا محال وحدوث العالم • من حدث الاعراض مع تلازم •
[illegible] الواجبة والمستحيلة والجائزة في حقه تعالى [illegible] التكليف
[illegible] التقليد [illegible] الوجود تعالى [illegible]
[illegible] الحدوث [illegible] الحوادث المحدث [illegible]
امر ضروري [illegible] العلم بذلك [illegible] الصبيان [illegible]
وفي الصبي [illegible] البناء على الحائط [illegible]
[illegible] ضروري [illegible] القاطع بل
[illegible] العلم بذلك [illegible] وهو [illegible] ذلك
العلم ضروري [illegible] القاطع بقوله لو حدثت [illegible] وذا محال [illegible] الحوادث اذا
في الوقت [illegible] العقل [illegible] الوقت الذي [illegible]
[illegible] بالوجود [illegible] ذلك الوقت [illegible]
[illegible] التساوي والرجحان واجتماعهما محال [illegible]
[illegible] العالم [illegible] الحدوث [illegible]
ان يكون وجوده [illegible] مساواته [illegible] وهو محال
[illegible] وجود [illegible] وقت [illegible]
[illegible] امرين [illegible] الضروري [illegible]
ان الوجود والعدم [illegible] الوجود
[illegible] الحوادث [illegible] العدم [illegible]
[illegible] بالوجود [illegible] العدم [illegible]
[illegible] بالزمان المخصوص [illegible] الازمنة [illegible]
[illegible] الصفة المخصوصة [illegible] مساوية
[illegible] وحدوث العالم [illegible] الوجود
[illegible] حدوث العالم [illegible] اجزاء العالم [illegible]
[illegible]
[illegible] حدوث الاجرام [illegible]

لا تنفك عنه اذ لا كما عن الاعراض انها حادثة اعني الصفات مبني ليس لها حدوث لا فرضنا وجودها وكونها بذكر الناظم دليل حدوث
الاعراض لوضوحه ولان كون الاعراض مخصوصة وهي الحركة والسكون والاجتماع والافتراق فالله في شرح الكبرى والمراد به في
كلام الناظم والله تعالى اعلم ما سوا الله من الجوهر والعرض مطلقا مع الوجود وانت الكاينة نعم يحتمل ان يريد الاعراض المخصوصة كما
ذكرنا وهو اخبر هما من الاثر الاول وما بدا لحاكم من لباب الاحكام والتفاوت بكلام الناظم في جزء الكل للعرض والعالم بفتح
اللام كل ما سوى الله تعالى من العرض تعيني عند المتكلمين اسم لما لا يقوم بنفسه وهو ما يقوم بغيره قاله في القاموس في شرح
الكبرى العرض ما كانت ذاته لا تشتغل فراغا والله فيها ما بنفسه وانما يكون موجودا تابعا للوجود الجوهر لان العرض الذي
يقوم بالجوهر وكالحركة واللون فانه لا تشغل فراغا العرض الذي تشغله الجوهر قبل انقطاعه عنه والفراغ الذي تشغله
مع انقطاعه عنه وفي زيادة تام

- لو لم يكن القدم وصفه لزم • حدوثه دون تسلسل حتم
- لو امكن الفناء لانتفى القدم • لو ماثل الخلق حدوثه انحتم
- لو لم يجب وصف الغنا له افتقر • لو لم يكن بواحد لما قدر
- لو لم يك حيا مريدا عالما • وقادرا لما رايت عالما
- والنافي في ثبت القضايا باطل • فعلها مفروض اذا ما تثل

ذكر الناظم في هذه الابيات براهين تسع صفات فاولها في كل بيت برهان صفة القدم ان لم يكن قديما لزم ان يكون حادثا ولو كان حادثا لكان لو وقع
رحمه الله اصطلاح اهل المنطق في تسمية مجموع قولنا لو كان حادثا لكان كذا وكذا شرطية وتسمية الجزء الاول منها
وهو قولنا لو كان كذا مقدما وتسمية الجزء الثاني وهو قولنا لكان كذا تاليا الا انه لعلم مخزون له لكلام من قوله والحال
في نفي القضايا باطل الثبت ولو اسقط من العبارة المستحيلة عن اصلها في الاجمال فاذن من في المنطوق بها
الكلام النسب بالقدم والله اعلم لما كان تبع علماء الحق الله عنهم وان تعاوا ما المستحيل الابد انه تفسير الضابع فهم كما
قبل وكراده بالقديم من حيث الصفة الاولى القدم من ذكر انه تعالى لو لم يكن موصوفا بالقدم لزم حدوثه فيفتقر الى محدث ويلزم
الدور او التسلسل وكلاهما محال فالامر هو انه تعالى محال بالطلاقه فقد صح ضدهم ووجب له تعالى القدم محال البقاء من تعالى
واوجب القدم والبقاء لزوم حدوث تعالى والمفروض كونه تعالى غنيا عنه والامتناع باطل فلزوم الدور او التسلسل يجب على
الثاني الذي هو الحدوث اذ كل حادث مفتقر الى محدث فيلزم ما ذكر فجملته حذف بالبناء للمجهول في حدوث وما عطف عليه
وحذف واو العطف قليل ومنه قوله صلى الله عليه وسلم تصدق رجل من ديناره من درهمه من صاع بره من صاع تمره ومن ابزار او من ابزار
ومنه قوله صلى الله عليه وسلم التحيات المباركات الصلوات الطيبات في مسلم والكلام حذف الفاعل له في تونس الجماعة بعد قيله
تعويل عليه الدور او التسلسل حتم على الحدوث وبيان البرهان الذي ذكر انه لو لم يكن تعالى قديما لكان حادثا والوجوب
الخطاب الذي هو في القدم والحدوث جميعا انتفوا منه في اخر الحدوث على من لا ناجزا ويعلم انه يلزم ان يكون له
محدث لما عرفت قبل في حدوث العالم ثم محدثه لا يد ان يكون مثله فيكون حادثا ايضا لما احدث فيلزم ايضا به مثل المحدث
ما لزم في الاول فيلزم من الافتقار الى محدث الاخر وهكذا فان انتهى العدد والمحدث لزم الدور فيلزم ان يكون الاول الذي
انتهى اليه العدد انما وجد بعضه من بعض منه تاخر وجوده عنه فيكون سابقا عليه في الوجود متاخرا عنه وذلك
لا يعقل وان لم ينته العدد بل تسلسل الى غير النهاية لزم وجود ما لا نهاية له من عدد او العدد من الاحاد مفروغ منه وذلك لا
يعقل اذ ما لا نهاية له من الاعداد لا نهاية لها فكيف تفرغ من تعديده منه الا بتسليم الا المستقبل الى ان يرد عليه
شيئا ثم منه ابواب امثاله بقي جرى الحال الطاهر فلا يعقل تعيينه وكما لك وصفة ذاته العلية بالقدم
وكذلك صفاته العلية قال في شرح الكبرى ولو كان شيء من صفاته تعالى حادثا للزم ان لا يعرى عنه او عن ضده الحادث

لما عرفت ان القابل للشيء لا يخلو عنه او عن ضده وما لا يعرى عن الحوادث لا يسبقها وما لا يسبقها كان حادثا مثلها
وهو معنى قوله في اصل العقيدة وما لا تفهم ذاته بدون حادث يلزم حدوثه ضرورة الا لا يمكن مفارقة ذاته للحوادث يلزم
حدوثه ضرورة اذ لو كان هو من شرطها وهو صفة الازل لم يوجد الكلام بمعارفه الوجه الا انه كيف ومن مفهوم انه لا يجاوز قدمه
الثانية البقاء من ذكر انه لو امكن ان يلحقه الفناء لانتفى عنه القدم والبقاء القدم عنه تعالى مستحيل العالم من قبل ما مثل
الفناء محال الانقلاب لو تعالى البقاء الذي لا يعقب فالتالي انتفاء القدم عنه تعالى والمقدم امكان الفناء ولما كان اللازم وبيان
ذلك انه لو جاز ان يلحقه العدم تعالى عن ذلك لكان وجوده جائزا لا واجبا القدم وصفة الجائز يرجح على ذاته تعالى وهو ما يصح
وجوده وعدمه وهو التقدير العام يستلزم ترجيح الوجود والعدم للقرائن العقلية مشكوك في الجائز الوجود دون ذلك يستلزم
حدوثه تعالى وذلك الامام حيث من استحالة ترجيح الوجود الجائز على العدم وقابلية الفناء وله في الغير امر فيه ما على من جد كيف
ومن صفي في بيان ما كان وجوب قدمه تعالى وجب وجوب البقاء له تعالى لا القدم ولعن الفيل لو كان قبله ثبت محال عدمه
الثالثة مخالفته للحوادث من ذكر انه تعالى لو ماثل شيئا منها لحتم حدوثه وتحتم حدوثه تعالى محال مرد وجوب القدم فهما تلتم
خالفه مستحيلة ان يجاب بما هو تعالى محال مخالفة فالتالي تحتم حدوثه تعالى والمقدم المماثلة للخلق والله اعلم انتفاء وبيان
ذلك ان كل شيئين لا ابداه لهما لا من كل ما يجب الاخر ويستحيل عليه ما استحال عليه ويجوز له ما جاز عليه وقد عرفت بالبرهان
القاطع ان كل ما سوى مولانا جل وعز يجب له الحدوث فلو ماثل شيئا منها لوجب له تعالى من الحدوث ما وجب لغيره والقدم
وذلك باطل لما عرفت بالبرهان القاطع من وجوب قدمه تعالى وبقائه وبالجملة لو ماثل شيئا تعالى من الحوادث لوجب تعالى له
القدم الذي ثبت والحدوث لغيره وما اثبت للحوادث وفي هذا جمع بين متنافيين ضرورة والرابعة الاستغناء تعالى عن
كل ما سواه من ذكر انه لو لم يجب وصفه تعالى بالغنى لكان مفتقرا الى غيره فالتالي افتقاره تعالى محال واستبعاد وجوب القطع عنه تعالى محال
بامر تعالى الفقر عن كل ما سواه المفتقر اليه كل ما عداه فالتالي افتقاره تعالى عن ذلك والمقدم عدم وجوب الغنى له تعالى والله
لا ينهم وبيان ذلك انه لم تقدر ان قيامه تعالى بنفسه عبارة عن افتقاره بمحل وفاعل كل ما سواه مع محل او مخصص اصلا
بيانه وجوب استغنائه تعالى عن المحل انه لا تقوم به معاني او اتصاف الذات اخرى يقوم بها لو ان يكون صفة الملك
الذات اذا لا يقوم بالذات الا صفة تعالى ومولانا جل وعز يستحيل ان يكون صفة حتى يحتاج الى محل يقوم به اذ لو كان صفة لزم
الا يتصف بصفة المعاني وهي العلم والقدرة والارادة ولا بالصفات المعنوية وهي كونه تعالى قادرا ومريدا اذ لو وجدت الصفة لصفة
اخرى لزم الترجيح عما يعرضها ولزم مفارقة لكل الصفة الاخرى اليها فاتصفها وهلم جرا الى ما لا نهاية او ان تقوم
المعاني وهي محال ما يلزم عليه من التسلسل وخلو الوجود الانتهائية الى من الصفة في الوجود وهو محال ومادة الافراد
لا تقبل ان تتصف بصفة ثبوتية تقوم بها من صفات المعاني ولا المعنوية بخلاف الصفة النفسية والسلبية فتتصف
بها الذات والمعاني ومولانا جل وعز قد ثبت بالبرهان القاطع على وجوب اتصافه بصفة المعاني والمعنوية فيلزم ان يكون ذاتا
موصوفا بالصفات وليس هو صفة تقوم بمحل والله اعلم وبرهان وجوب استغنائه تعالى من المخصص ان الفاعل هو انه
لو احتاج الى الفاعل لكان حادثا وذلك محال لما عرفت بالبرهان القاطع من وجوب قدمه تعالى وبقائه فتعين ان يكون
الغني وجوب الغنى المطلق له لا ناجل وعز عن كل ما سواه وهو معنى قيامه تعالى بنفسه في الخامسة الوحدانية
في ذاته وصفاته وافعاله لو لم يكن واحدا بل متعددا بان كان معه في الوجود اله او اكثر ما قدر ان على ايجاد شيء او عن بان يكون عاجزا
والعجز عليه تعالى محال فكون ان يكون واحدا ثابتا لا محالة الواحد الاحد فالتالي كون تعالى عاجزا والمقدم كونه
واحدا مفردا ولما انه ليس اعلم انه من قال في شيء واحد في ذاته وصفاته في الوحدانية اول الكون ذاته مركبا من اجزاء
الثاني ان يكون له ما يكون لذاته وصفاته ان يكون جزءا من الفصل الثالث نحو جهة من صفات الله تعالى

مع فنا بمنزلة العلية الرابع تفرده تعالى مع فنائه بتراكم تركيب خلا من العقصان بحوع صحة امرانية العلة
الحاضرة او يكون معه في الوجود موثر في فعل من الافعال وهو عموم وحدانية الافعال ودليل استحالة القسم الاول وهو كون
الذات العلية مركبة من اجزاء انا وصفة الوهمية انها ان تقوم بكل جزء او بالمجموع او بالبعض والاقسام كلها مفارقة
للعجز المستلزم نفيها اما الاول فلانه كل جزء يكون الاها حينئذ والتمانع كما في تعدد الاميراته نحو ذلك موضع العجز واما
الثاني فلانه يلزم منه عجز كل جزء على الانفراد وعجز لا يوجب عجز مجموعها من الاجزاء المنضافة له وذلك مستلزم لنفيها واما
الثالث فلانه لا اولوية لبعض الاجزاء على بعض وحينئذ لا تقوم به وذلك يستلزم عجز جميعه ودليل استحالة القسم الثاني
وهو ان يكون للذات العلية نظير يماثلها انه ان اتفقا مع ان يخالف في الارادة فيكون اتفاقا او تراجعوا والقسمان مستلزمان للعجز
المستلزم نفيهما اما الاول فلان الارادتين اما ان تنفذا او لا فان نفذتا لزم اجتماع متنافيين وهو لا يعقل فان اتفقا وجودا
نحو دعما معلوم وما ان تنفذا معا او احدهما فان كان الاول لزم عجزهما وان كان الثاني لزم عجز من تخلفت ارادته
ويلزم منه عجز الاخر للمماثلة واما الثاني فلان الارادتين فرضتا متحدتين الا انه لا يقبل الانقسام من عرض او جوهر ولا
يمكن ان تتغير فيه الارادة واحدة وحينئذ فاما ان تتغير ارادة احدهما او لا فان تغيرت لزم عجز من لم تتغير ارادته ويلزم منه عجز
الاخر للمماثلة وان لم تتغير لزم عجزهما ودليل استحالة القسم الثالث وهو تعدد صفة من صفاته تعالى مع فناء ذاته
العالية فهو ان نقول الثالث صفة من صفاته تعالى متعددة لم تخل اما ان تتعدد بحسب تعدد متعلقاتها التي هي
الموجودات الغير متناهية واما ان تتعدد بعدد متناه ويلزم على الاول وجود صفات لا نهاية لها عددا وهو محال اذ
كل ما يدخل الوجود لا بد من ان يكون متناهيا ويتبع مما لا نهاية له من محال العجز وما لا نهاية له محال وهو يلزم في الثاني وهو اختصاص
بعض متعلقاتها اعتبارا ببعض تلك الاعداد دون الباقي منه ان ارادة لا يجوز مع الجمع ولا جهة ترجيح لبعضها على بعض وذلك يستلزم الحدوث وارداتها
يلزم منه توزيع ما لا نهاية له من التعلقات على ما تناهى من الصفات وهو محال ضرورة واذا لزم من تعددها ما تناهى وهو وجود
صفات لا نهاية لها عددا وهو محال ولزم من تعددها متناهية حدوثها وهو محال ايضا لكان الامر التشبيه وليم في صفة الفرع
ومن جملة الصفات العرض التي من تعدد بين التعدد وتقسيمها فيها تعجز تعالى عن ذلك اذ ما يلزم عليه المحال وهو تعدد القدرة
فهو محال واذا استحال الوصف بالقدرة متعددة كان اما على اجزاء او هو محال او موصوفا بقدرة واحدة وهو المطلوب ودليل
استحالة القسم الرابع وهو تعدد صفة من صفاته تعالى مع فنائها بصفات اخرى وهو دليل استحالة القسم الثالث وهو وجود
نظير لذاته تعالى بما ثبت ودليل استحالة القسم الخامس وهو ان يكون مع الله تعالى في الوجود موثر في فعل من الافعال انه لو
كان له شريك في الفعل سبحانه تاثير لوجب ان يكون ذلك الاثر مقدورا لله تعالى لعموم قدرته وح اما ان يحصل الاتفاق
او يقع التمانع فان حصل الاتفاق كان الفعل بينهما وهو محال سبحانه لزم عجزه ويلزم منه عجز الشريك لانه مماثل له وقد علم
حاصله ان الثاني لما تقرر دليل الوحدانية جميع وجوهها كما علم من القسم الخامس انه لا تاثير لقدرة الحادث في فعل
من الافعال ومن هنا في شرح الصغرى انه دليل برهان الوحدانية وبهذا تعرف ان لا تاثير لقدرة العبد في شيء من افعاله
الاختيارية كحركتنا وسكناتنا وقيامنا وقعودنا ومشينا ونحوها بل جميع ذلك مخلوق له تعالى اجراه على ايدينا واوجده
ومن هنا انه مثل ذلك عن خلقه وانما اجراه على ايدينا عند تلك الافعال ونحوها منها ما ترى له من الكسب ومن ذلك الاحوال
وان اجرى الله تعالى العادة ان يخلق عند تلك القدرة لا بها ما شاء من الافعال على سبيل العادة اعتبارا ووجود تلك
القدرة فينا مقترنة بتلك الافعال هو مناط التكليف وهو الاقتران والتعلق لتسمى القدرة الحادثة بتلك الافعال من
غير تاثير لها ولا هو المسمى عند الاشاعرة والشرع بالكسب والاكتساب وبحسبه تنسب الافعال للعبد كقوله تعالى
لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت اما الاختراع والايجاد فهو من خواص مولانا جل وعز لا اختيار لهم فيه بوجه ومنوا

تبارك وتعالى وبسبب العبد عن خلق الله تعالى القدرة المقارنة للفعل اختيارا او عن ما يخلق الله فيه الفعل مع عدم تلك القدرة
الحادثة مجبورا وهو من الكلام نقص فيما هو مقارنة القدرة الحادثة مثل ما يوجد في محلها تنقض بحسب العادة فعلا
وتركا وعلامة الجبر عدم تلك القدرة عدم التيسير وادراك الفرق بين حالتي الاختيار ضروري للكل عاقل كما ان الشرع جاء
بان تكليف الخلق معتبر تعلق باسقاط التكليف في الحالة الثانية وهي حالة الجبر دون الاولى فلو تعلق التكليف الا بعد فيها الا
وسعها بحسب العادة كما امر الحاجب العقل والاية نفعهم الامر عليهم وسعها وادى فيه من التحريم نفع ضلالهم وبهذا
تعرف بطلان مذهب الجبرية القائلين باستواء الافعال كلها وان لا قدرة تقارن شيئا منها عموما وانما هم مكلفون فيه
المقارنة متبرعة بلية بمنزلة من الشرع والعقل وبطلان مذهب القدرية المجوس من هذه الامة القائلين بتاثير تلك القدرة
الحادثة في الافعال بحسب ارادة العبد وانه حينئذ اشتركوا مع الله تعالى يحقق مذهب اهل السنة في نفي
تاثير القدرة الحادثة بالتوسط بين الجبرية والقدرية ومن تبع بمنزلة الوسط في الكشف بينهما وكان قد منع القدرة الحادثة
حينئذ لا اثر لها اصلا في شيء من الافعال التي لا اثر لها فالكلام وحده من الاولى او العجز والتعبير او فرق ذلك لا يجديه
ولا يقوى تحقيقه وبه يبدل الله تعالى اجرى العادة اختيارا منه جل وعلا بايجاد تلك الامور عند هذه الاسباب وخصها كما من اهل يحبوس
العلم عند الطلب والري عند الشرب والشبع عند الاكل والري عند الشراب والنبات عند الماء والضوء عند الشمس وا
لسراج ونحو مطول الاسم عند الحرارة والقوة ونحوها وبرد الماء عند صب الماء بارد فيه وبالعكس ونحو ذلك مما
لا ينحصر فاعلم ان ذلك كله بانه مخلوق له تعالى بلا واسطة البتة وانه لا اثر لتلك الاسباب التي جرت العادة بوجودها
وبالجملة فالممكنات الكائنات كلها التي يعجز عن الاختراع لا اثر فيها بل جميعها مخلوق لله تعالى جل وعز اختراعا وابدا
واستقلالا عن التحقيق البرهاني القاطع ودل عليه الكتاب والسنة والاجماع السلف الصالح قبل ظهور البدع ولا
ياذن لها بنفعه بعض من اوله بنفع الفقه والمنشيع عن مذهب بعض اهل السنة مما يخالف ما ذكرناه فليس بشيء يلتفت
اليه ما ذكرناه هو الحق لا شك فيه ولا نزاع واما من تشبث عن سماع الالفاظ تقليدا لهم او تنقيص كثير
والصفات الصفات السبعة منها حياة والقدرة والارادة والعلم والسمع والبصر والكلام والقدرة والعلم لانه لو
لم يكن قادرا موصوفا بجميعها لما رأيت عالمه ابعد من الامر وهو ما لا يجوز الله تعالى والعلم موجود مرئي فهو تعالى
موصوف بها ذكر هنا ونقل ذلك الواو ونحو العالم والقدرة ونعته تعالى الصفات الاربع وكلها مما لا يجوز والتركيب على
صفات الله تعالى بما ذكر ان منها الامور المذكورة موقوف على ارادته تعالى ذلك الاثر والاثر تعلق
ان ذلك الاثر موقوف على العلم والارادة بالقدرة والارادة والعلم موقوف على الاتصاف بالحياة اذ من شرط
قيام وجود المشروط بدون شرطه مستحيل واذا وجود حادث الاحادث كان موقوفا على اتصافه بجميع
صفات الصفات الاربع مما يقتضيه فيه منها الشيء وجود شيء من الحوادث على ما في شرح الصغرى وبهذا يتبين وجوب
اتصافه تعالى بجميع الصفات في الازل اذ لو كانت حادثة لزم توقف احداثها على اتصافه تعالى بها مثالها قبلها
ثم تنقل الكلام الى امثالها ويلزم التسلسل وهو محال فيكون وجود ذلك الصفات على هذا التقدير محالا وذلك
موقوف في الحوادث المذكورة وهو الايوجد شيء من الحوادث وبهذا تعرف ايضا عموم التعلق للمتعلقات
كالعلم والقدرة والارادة اذ لو اختصت ببعض المتعلقات دون بعض لزم الافتقار الى المخصص فيكون حادثا
ولا يمكن ان يكون العرض لها في الموصوف بها لانه وجب من وجوب الوجود له تعالى والقدم له بالاجماع و
هو اثبته تعالى لها مع عدم اتصافه بامثالها قبلها ثم تنقل الكلام الى تلك الامثال وهكذا ومما هو حق
بان لا يمتنع الا البرهان الذي ذكرناه في ابطال التعقيب يعتمد منه ثلاثة امور وجود معنى الصفات ووجوب

ووجوب الفروع والعقائد ووجوب عموم التعلق للمتعلق بها والبرهان الذي ذكر في اطار العقيدة هو قوله ولما
برهنا على وجوب اتصافه تعالى بالقدرة والارادة والعلم والحياة فلانه لو انتفى شيء منها لما وجد شيء من الحوادث
وهو معنى قول الناظم لو لم يكن حيا البيت فيؤخذ منه الثلاثة الامور كما قال في شرح الصغرى قوله والثالث نفيت
القضايا باطل البيت معناه ان القائلين من القضايا بالنفي المتقدمة باطل فالنفي عنها [illegible] في الفعلان ومن
قدح فيها فانه [illegible] البراهين البيت من احبهم ان شيت . هو السمع والبصر والكلام . والنقل مع كماله شرع
اجماعا الوجوب اتصافه تعالى بالسمع والبصر والكلام دليله شرعي ونقل فيه نقل وسمعي وهو المراد بقوله بالسمع
وعقل واليه اشار بقوله مع كماله في السمع كقوله تعالى وهو السميع البصير وقوله وكلم الله موسى تكليما والاحاديث
بذلك كثيرة وانعقد الاجماع على وجوب اتصافه تعالى بذلك والعقلي هو ان نفي هذه الصفات يدل على اتصافه تعالى بضدها
وهي نقائص والنقص عليه تعالى محال قال في شرح الصغرى لانه يستلزم ان يحتاج الى من يكمله بان يدفع عنه ذلك النقص
وهو ايضا محال لانه يستلزم حدوثه واحتياجه [illegible] ومن تعرض بالدليل وجوب الوحدانية له تعالى
واخذ [illegible] انتفى بتلك النقائص لزم ان يكون بعض مخلوقاته اكمل منه تعالى عن ذلك لما ثبت كثير من المخلوقات من
تلك النقائص [illegible] ان يكون اشرف من الخالق ومن الدليل السمعي والعقلي وان كان لا يسلم من [illegible]
على سبيل التبعية والتقوية لما هو مستقل بنفسه ولا يرد عليه شيء وهو الدليل السمعي [illegible] فقد لوحنا بذلك
فيما مر في اطار العقيدة قلت وكذا [illegible] الناظم بذلك الا انه [illegible] تنبيه قال في شرح الصغرى
اعلم ان عقائد الايمان تنقسم الى ثلاثة اقسام الاول ما لا يجب ان يعلم الا بالدليل العقلي وهو كل ما تتوقف
دلالة المعجزة عليه كوجوده تعالى وارادته وقدرته وعلمه وحياته فانه لو استدل على هذا بالدليل السمعي
وهو متوقف على صدق الرسل المتوقف على دلالة المعجزة لزم الدور والثاني ما يجب ان يستدل عليه بالدليل الشرعي وهو كل
ما لا تتوقف عليه دلالة المعجزة كالسمع والبصر والكلام والبعث واحوال الآخرة جملة وتفصيلا الثالث ما اختلف فيه
[illegible] هل هو من القسم الاول او من القسم الثاني كالوحدانية فانه اختلف فيها هل يكفي فيها الدليل السمعي بناء على عدم
توقف دلالة المعجزة عليها [illegible] الناظر ان توقف دلالة المعجزة عليها [illegible]
[illegible] من الدليل العقلي [illegible] دلالة المعجزة [illegible] ووجود المعجزة ايضا متوقف على الوحدانية لان المعجزة
فعل والفعل يستحيل وجوده على تقدير [illegible] والمتوقف على المتوقف على الشيء متوقف على ذلك الشيء
[illegible] ومعنى كلامه ان دلالة المعجزة [illegible]
[illegible] المتوقف [illegible] دلالة المعجزة [illegible]
[illegible] بعض الاصول واما القسم الثالث [illegible] والله اعلم وزاد في
شرح الكبرى في القسم الاول [illegible] وجعل كل ما يرجع الى وقوع جائز كالبعث من احوال الآخرة [illegible]
عليه الا بالسمع [illegible]
السمع . لو استحال ممكن او وجبا . قلب الحقائق لزوما اوجبا . [illegible] القسم الثالث
الجائز [illegible] تعالى [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] لجميع العقلا ويدخل

في ذلك جواز خلق الله تعالى الرؤية لذاته العالية والسمع لكلامه القديم والثواب في دار الآخرة والبعث [illegible]
صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين قال في الشرح ولا شك ان الجواز لا يتعلق بالذات العالية ولا [illegible] من صفاتها
[illegible] الوجود [illegible] وانما يرجع الجواز للتعلق [illegible] تعالى وارادته [illegible]
[illegible] الكائنات عن قدرته تعالى وارادته [illegible] قدرته تعالى وارادته بجميع الممكنات
[illegible]
[illegible] الصلاح والاصلح [illegible] الصلاح والاصلح [illegible]
[illegible]
[illegible] تبارك وتعالى [illegible] تعالى موجود وكل موجود يصح
[illegible] الرؤية [illegible]
[illegible]
[illegible] تبارك وتعالى
[illegible] الرؤية [illegible]
[illegible]
[illegible] تبارك وتعالى [illegible]
[illegible] الرسل عليهم الصلاة والسلام [illegible]
[illegible] الرسل عليهم الصلاة والسلام [illegible]
[illegible] تبارك وتعالى [illegible]
[illegible] الله تعالى [illegible]
[illegible] احكام الله تعالى [illegible]
[illegible] احكام الله الشرعية [illegible] الله تعالى [illegible]
[illegible]
[illegible] عليه [illegible]

يجب للرسل الكرام الصدق . امانة تبليغهم يحق .
محال الكذب والنهي . كعدم التبليغ يا ذكي .
يجوز في حقهم كل عرض . ليس مؤديا لنقص كالمرض .

[illegible] الايمان [illegible] بالله تعالى [illegible]
[illegible] عليهم الصلاة والسلام [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] احكام التكليفية والوضعية
[illegible]
[illegible] عليهم الصلاة والسلام [illegible]

ولا يجعل لنا الا بيان الابعدية ما لهم وما يستحيل وما يجوز في حقهم وذكر الناظم كغيره انه يجب في حقهم عليهم الصلاة
والسلام ثلاثة اشياء اولها الصدق في كل ما يبلغونه عن الله تبارك وتعالى اي لا يكون [illegible] الا مطابقا لما في نفس
الامر ولا يقع منهم الكذب في شيء من ذلك لا عمدا ولا سهوا على التحقيق الثاني الامانة وهي حفظ جميع
الجوارح الظاهرة والباطنة من التلبس بمنهي عنه نهي تحريم او كراهة [illegible] اللام [illegible] من المخالفة
لما امرهم [illegible] الحق الذي اوصى به [illegible] ان [illegible] عليه ولا يخون بان ينقله بسبب العشرة
من الموضع الذي ينبغي ان يكون [illegible] الثالث تبليغ كل ما امرهم الله به سبحانه بتبليغه
ولم يتركوا شيئا منه لا نسيانا ولا عمدا اما عمدا فلانه يقدح في وجوب الامانة واما نسيانا فبالاجماع وانه يستحيل
في حقهم عليهم الصلاة والسلام اضداد هذه الصفات وهو الكذب الذي هو عدم مطابقة الخبر لما في نفس الامر ومقابل الكذب
على [illegible] الكذب والخيانة بفعل شيء مما نهوا عنه نهي تحريم او كراهة وعن الناظم والسهو [illegible]
[illegible] وفعل المنهي عنه [illegible] الكتمان [illegible] عدم التبليغ [illegible]
التبليغ للمتشبه في اباحة الحكم وهو الامتثال ويحمل [illegible] عن جميع المعاصي كتمانا [illegible]
[illegible] والله اعلم في عدم التبليغ وهو كتمان شيء مما امروا بتبليغه للخلق وانه يجوز في حقهم عليهم
الصلاة والسلام الاعراض البشرية التي لا تؤدي الى نقص في مراتبهم العلية كالمرض والعجز من الاعراض البشرية مع الغناء عنه بالله
تعالى والاكل والشرب والنكاح والنسيان بعد التبليغ او فيما لم يؤمروا بتبليغه والنوم الا انهم تنام اعينهم ولا تنام
قلوبهم [illegible] من الاعراض [illegible] الحادثة [illegible] العزيزية التي هي صفة الاله تعالى [illegible]
ومن كثرة [illegible] من العيوب [illegible] عليهم الصلاة والسلام [illegible] العلا العزيز [illegible]
[illegible] وتخليته [illegible] ببعض البشرية كالاكل والشرب والعرض
ونحو ما من جهة الملكية عليهم الصلاة والسلام [illegible] وضعف [illegible] البشر [illegible] ذلك
في الرسل عليهم الصلاة والسلام [illegible] توقف الرسالة عليها [illegible] الجاهلية [illegible] من العيوب [illegible]
الصفات البشرية [illegible] الرسالة [illegible]
وقالوا مال هذا الرسول [illegible] يأكل الطعام ويمشي في الاسواق
ولو [illegible] بالرسل عليهم الصلاة والسلام كما انهم [illegible]
وتكميلات [illegible] الملائكة [illegible] لهم من الاداب الرفيعة
والعبادات المنيفة [illegible]
علو منزلتهم [illegible]
[illegible]
[illegible] انبياء الله ورسله عليهم الصلاة والسلام [illegible]
[illegible] الكتاب والسنة [illegible]
[illegible]
[illegible] بن عبد الرحمن [illegible] رحمه الله
[illegible] الانبياء عليهم الصلاة والسلام [illegible]
[illegible]
[illegible]

في حقهم العمى على الصحيح [illegible] واما يعقوب [illegible] ضعف في نور عينه ولم
تزل عينيا وازيلت تلك الضعف بعد ذلك [illegible] وبقي في ذلك مع [illegible]
العار [illegible] في حقهم الجنون [illegible] لانه نقص [illegible] في حقهم كمال العقل والذكاء والفطنة وقوة الراي
والفصاحة [illegible] والخلق والخلو [illegible] والعيوب التي [illegible] البرص والجذام
والجرب لانهم على غاية الكمال في خلقهم وخلقهم [illegible] في خلقته [illegible]
[illegible] وصح [illegible] الله من ذلك [illegible] وجميع الاحاديث
واما ايوب عليه السلام [illegible] الانبياء عن ذلك [illegible]
[illegible] الانبياء من كل ما [illegible] بالمروءة [illegible] والخيانة
والكذب والبخل [illegible] لانهم [illegible] البالغة والسلام [illegible] عبد الرحمن [illegible] العباس
كان الله له وليا [illegible] عن [illegible] الغضب
[illegible]
[illegible] الدنيا [illegible] بالنحو واللغة والمعاني والبيان وعلم الكلام [illegible] واما التفسير
والحديث والفقه [illegible] بالكتب والسنة [illegible]
[illegible] معارضة الايات ومعارضات الاحاديث واجوبتها
[illegible] الكتب [illegible]
[illegible] ولم حاشية [illegible] على صحيح البخاري ولم حاشية [illegible] تفسير الجلالين
[illegible] العقيدة الصغرى للشيخ السنوسي [illegible] رضي الله عنه ولم تعاليق
كثيرة في التفسير والحديث والتوحيد [illegible] توفي رحمه الله [illegible] الاربعاء السابع والعشرين من ربيع [illegible]
[illegible]
ابو زيد [illegible] تنبيهات [illegible]
الثلاث وهي الصدق والامانة والتبليغ [illegible]
[illegible] اما الواجب الاول وهو الصدق [illegible]
[illegible] الصلاة والسلام [illegible]
[illegible] المعصية او المكروه واما الكذب سهوا [illegible]
[illegible] التبليغ [illegible]
[illegible] وجوب [illegible]
واما الواجب الثاني وهو الامانة [illegible] وقوع المعصية والمكروه [illegible]
[illegible]
[illegible] التبليغ [illegible]
واما الواجب الثالث وهو التبليغ [illegible]
او نسيانا [illegible]
نسيانا [illegible] عموم التبليغ [illegible]

منه كتبليغه لغيره بكذب ويتبرأ منها وجوب التبليغ العام على الامانة بجمع ما يدخل تحته معا امر والتبليغ نصيحا لنا
ومنه النصيحة انما تعم نقيضها عنهم عليهم الصلاة والسلام من وجوب التبليغ العام لتساويهما لان الطلب الجزمي
منافي للنبوة الكاملة لا نعم نقيضها من وجوب الامانة لانه لا منافي المعصية والمكروه وما يفعل نسيانا لا تنخرم هيبة ولا
كرامة واذا علمت من المطلب الاول معرفة النقيض التي تشترك الصفات الثلاث الواجبة في نفيها عن الرسل عليهم الصلاة
والسلام والتي يشترك اثنان في نفيها عنهم دون الثالث وما ينفرد به الواحد منها على مجموع الباقيين فتشترك الواجبات
الثلاث في نفي تبديل شيء مما امر الله تعالى بتبليغه او تغيير معناه عمدا او كذب فيه فيجب وجوب الصدق ومطلقه وجوب
وجوب الامانة وكذلك عموم وجوب التبليغ لكل ما امروا بتبليغه وعموم النصيحة فتشترك الواجبات الثلاث في
نفيها عن الرسل عليهم الصلاة والسلام ومن اسم المطلب الاول والثاني من معرفة النقيضة التي تشترك في نفيها عن
الرسل عليهم الصلاة والسلام اثنان من الواجبات الثلاث دون الثالث فيشترك الصدق والامانة في منع الكذب عمدا
في الخبر في المأمور بتبليغه ولا يمنعه التبليغ العام لان منع النقيضة انما هو متعلق بعموم التبليغ العام ويشترك الصدق وا
التبليغ العام في منع التبديل نسيانا لبعض المأمور بتبليغه فانه مناف للصدق ولانه كذب وخارج لتبليغ المأمور بتبليغه
ولا يمنع نقيضه وجوب الامانة لانها انما تمنع المعصية والمكروه والتبديل نسيانا لا تكليف فيه فليس فيه معصية
ولا مكروه ويشترك الامانة والتبليغ العام في منع تعمد كتم شيء من المأمور بتبليغه عمدا لانه معصية وترك التبليغ العام في
جميعه كل واحد من كل من الواجبات ولا يمنعه الصدق لان الترك مع عدم التبديل ليس بكذب **المطلب الثالث** ما ينفرد به كل واحد
من الواجبات الثلاث على مجموع الواجبين الباقيين فالصدق ينفرد على مجموع الامانة والتبليغ العام بمنع الكذب
نسيانا في غير المأمور بتبليغه لانه مناف للصدق ولم ينافه الامانة ولا التبليغ العام ولا يمنعه غير الصدق والامانة
تنفرد على مجموع الصدق والتبليغ العام بمنع المعصية في غير الكذب وغير التبليغ العام كالصغيرة مثلا والتبليغ العام
ينفرد على مجموع الصدق والامانة بمنع ترك شيء من المأمور بتبليغه نسيانا بلا تبديل ولا اخبار فهو مناف التبليغ
العام ابتداء الواجبين معا **المطلب الرابع** ما ينفرد به كل واحد منها على كل واحد من صاحبيه
وهو المنفرد او التبليغ العام ان الثالث في معرفة ما ينفرد به كل واحد على مجموع الاثنين المتقدم في معرفة
ما ينفرد به كل واحد على كل واحد من الباقيين والله تعالى اعلم **التنبيه الثاني** قال في شرح الكبرى
الكلام في عصمة الانبياء في مقامين احدهما قبل النبوة والثاني بعدها اما قبل النبوة فالذي ذهب اليه اكثر
الاشاعرة وطائفة كثيرة من المعتزلة الا انه لا يمتنع عقلا على الانبياء عليهم الصلاة والسلام قبل البعثة معصية كبيرة
كانت او صغيرة وذهب بعض اصحابنا الى انه يمتنع ذلك وهو اختيار القاضي عياض على انه قال القصور المسألة لا تتسع
فان المعاصي انما تكون بعد تقرر الشرع اذ لا يعلم كون الفعل معصية الا من الشرع قال بعضهم انما الامتناع بالسمع
اذ لا مجال للعقل لاجل السمع بعد ورود الشرع على انهم كانوا معصومين قبل البعثة وذهب الروافض الى
امتناع ذلك كله عليهم عقلا ووافقهم اكثر المعتزلة في امتناع وقوع الكبائر منهم عقلا قبل البعثة ومعتمد الجميع
التقبيح العقلي لان صدور المعصية منهم يوجب النفور ويمنع الاتباع عن اتباعهم وذلك خلاف ما
اقتضت الحكمة من بعثة الرسل عليهم فيجب عقلا ولم يسموا الكل على حصاد اصل التقبيح والتحسين العقليين
واما بعد النبوة فالاجماع على عصمتهم من تعمد الكذب في الاحكام لان المعجزة دلت على صدقهم فيما يبلغونه عن الله تعالى
فلو جاز تعمد الكذب عليهم لبطلت دلالة المعجزة على الصدق واما جواز صدور الكذب منهم في الاحكام غلطا او نسيانا
فمنعه الاستاذ وطائفة كثيرة من اصحابنا العاصمة من مناقضة دلالة المعجزة القاطعة وجوزه القاضي وقال لان

المعجز انما دلت على صدقهم فيما يصدر عنهم قصدا واعتقادا قال القاضي عياض لا خلاف في امتناع سهو العلماء
لا عن قصد الاعتقاد بدليل المعجزة القاضية مقام قول الله تعالى صدق فيما بلغ عني القاضي بدليل الشرع والاجماع المذكور
من القطع القولية والفعلية في الاجماع على عصمتهم من تعمد الكبائر وصغائر الخسة خلافا لبعض الخوارج واما
ابدا وذلك نسيانا او عمدا فمنعه الامام الاعلى الغفل الكل على جواز صدور الكبائر منهم سهوا الا انه لا يقع بل اجمعوا على
امتناع منها القاضي والمحققون بدليل السمع وقال الاستاذ وطائفة كثيرة منا ومن المعتزلة بدليل العقل ايضا واما
ان ما ابيح لا اختصاص فيه فجوزه عمدا وسهوا الاكثرون وهو مختار ابي جعفر الطبري من اصحابنا ومنعه طائفة من المحققين
من الفقهاء ومن المتكلمين عمدا وسهوا وقال الاستاذ الامام تاج الدين السبكي ولا تجوز الصغائر سهوا الا ما لا يطعن في منصبهم وقد علم
كثير وان الله تعالى امرنا باتباعهم في اقوالهم وافعالهم فيجب الاقتداء بها عند اكثر المالكية وبعض الشافعية والحنفية
فلو جازت منهم المعصية لكنا مأمورين باتباعهم فيها ويمتنع الفرق مع جواز وقوع المكروه منهم فالجواز
امع المتحد ابين الوجوب والندب والاباحة وليس وقوع المباح منهم لكونه من غير مزية وهو لا يقع بحسب معناه
التشهي كالعقلي بل منهم بالله تعالى وخوفهم منه واطلاعهم على ما لا يطلع عليه غيرهم فلا يصدر منهم المباح الا على وجه
حسن طاعة او قربة كقصدهم تشريعه او التقوي به على طاعة الله تعالى ونحو ذلك مما يليق بمقامهم الرفيع واذا كان اهل
المراقبة من اولياء الله تعالى بلغوا في الخوف منه تعالى ومعرفته ما يستحيون ان يصدر منهم حركة او سكون في غير طاعة تعالى فكيف
بانبيائه تعالى ورسله صلوات الله وسلامه على جميعهم

لو لم يكونوا صادقين للزم • ان يكذب الاله في تصديقهم •
اذ معجزاته كقوله وبر • صدق هذا العبد في كل خبر •
لو انتفى التبليغ او خانوا حتم • ان يقلب المنهي طاعة لهم •
جواز الاعراض عليهم حجته • وقوعها بهم تسل حكمته •

تعرض الناظم في هذه الابيات لبيان اسمي الصفات الواجبات وذكر ما يستدل به لوجوبها للرسل عليهم الصلاة والسلام فاخبر
انهم عليهم الصلاة والسلام لو لم يكونوا صادقين للزم ان يكذب الاله تعالى عن ذلك في تصديقهم باظهار المعجزات على ايديهم لتنزل
المعجزة منزلة قوله تعالى صدق عبدي في كل ما يبلغ عني وان يكذب الله تعالى محال اذ الكذب عليه تعالى محال لانه خبر تعالى
على وفق علمه والجهل عليه محال فخبره لا يكون الا صدقا فما ادى الى الكذب عليه تعالى فهو محال ثم العالم هنا
بالنفع والضر منه بالكذب فلما كان التعلق بالنفع والضر لا يجتمع لا يصح الاخبار به لانه تعالى عالم بها والعالم منا بالنفع
يستحيل ان يخبر من غير اضطرار فيه بالنفع خبرا كذبا على وجه علمه خالفه ان يرضى لنفسه بالكذب الا الكذب
قال في الشرح معناه ان العالم بالنفع يستحيل ان يخبر الحكيم العالم منه بالكذب والكذب الخبر وصف العالم منها
انما هو في لسانه اللفظي اما الكلام النفسي فلا يكون الا علما وهو معنى وقائم به ما موجود بنفسه تقوم به اعتباره
وموصوفه بالكذب لا الخبر بالكذب والا لجاز وكان يتخيل عليه التركيب حتى يقوم العلم والصدق بخبر والكذب بخبر اخر وتحصل
عليه الوصف بامر واحد قائم بالحادث من ان في الكبرى وابطال انتصاب اللسان تعالى بالكذب ولا تكون الكلفة الاعتقاد لا محال
انه لم يلتصق بالصدق ومع ذلك اتفاقهم به الا جل وجوب الاعلام لتعلق بعينه الصفة ما علمت فتعم على هو المعجز امر
جاعل ما جوزه من الاعجاز مصدر العجز وهو لعجز اطلع على الاية الدالة على صدق النبي صلى الله عليه وسلم وهي امر خارق
للعادة خصار مقرون بالرسالة مجراه على وفق دعوى من يدعي عجز من بينهم معارضة عن الاتيان بمثله قال في شرح
الصغرى وقولنا في تعريف المعجز احتراز مما يتصف بقدرة الامر بيانا والعجز لا يقال الفاء يتكلم من الاصابع امر

ويتناول اسم الفعل لفعل غيره او الناس مثالا ابراهيم عليه الصلاة والسلام مما وضع لغيره كونه امر خارق للعادات المقارن لدعواه
يستوي فيه الصادق والكاذب مثال الكبرى ومن انعقاد الصحة ونحوه وان لم يطلبه العادي ثابت فلا يجعل العجز مما
لا يكذب خاص بمن انعقد ايضا ما يوجد فيه بعض الاجسام من الخوارق يكون الخوارق التي تقبل التعليم واحترز بقوله مقارن للدعوى
الرسالة بما وقع بدون دعوى او بعد ... دعوى الرسالة كرامات الاولياء وبقوله فقد اتى به مثل ونحوهم انه بقوله انه صدق كرامة
لو وقع من غيره لكان ... من قاله انه ... من الاعجاز المعجز عن مرتبة ... ومن لم يقل ... مكذب مما ادعاه
ما انه من ان ليقول اليه تعالى ... تكذيب السنة التعمير والجبابرة مراد للفاعل وامام الحرمين واتباعه بعض
المتكلمين كعموم المعجزة لكونه دليل البرهان الذي يتبعه من دلالة المعجزة على صدق المرسل لانه عقلية او وضعية
او عادية بحسب الغرابة اقوال ذكرها في شرح الصغرى ومن ضرب العلماء على من جمع الرسول الرسالة وطلبه المعجزة من الله تعالى
حليلا على صدقه مثال الشمع بدل اللون على صدق الرسل وبعلمه اذا الخوارق مثل الواسطة لكن اذا اقام رجل في مجلس ملك اخبره منه
وصح بحضور جماعة بما ادعى انه رسول من الملك اليهم وطلبوا في الحجة فقال صدقني ان يخالف العادة ويقوم ثم يقعد مرات وبعض
ثلاث مرات ففعل فعلا وامتثل لم يعن البعض من الملك بدليل الاجابة للرسول انه رسول يعنه العلم الضروري بصدقه ودلالة
زنايه وما زال في منزلة قوله صدقت عند العجز ولا ما يبلغ عن الصدق بعض العلم الضروري به يصدق ذلك الرسول الذي من قبله ولا العقل
من الملك لم يبق شيء منه الا انه يتعلق بالتواتر في ذلك الفعل واتمكن مما ادعى منه التناول الرسل عليهم الصلاة والسلام ما ذكر
جاء منهم الامر طلبه الله على قلبه ... الطارئ المعجزة الواضح ومن الشاهد او ما تفيد ما اخفاه من بعضهم ان ابقيت
وقبول البيانات ومن ذلك المعجزة على ما يعلمه التواتر ومن يتحصر من اول الزمان ومن وقف عليه في الحكم تخصيص ما ذكر له الكون بها حاصل
بعد حكم الله تعالى والحكم الاخير حالية من القصير التمام الذي هو الاقتضاء القضاء بما على تقرير ... ومتعلق في ... نقل بعض
لهم بالمعجزة ... وهو العلم ... لا يكون الامر كما ... العصا ... ذكر ... بعض ... الله تعالى في
فيل معنى خالق البحر وقيل البعض من الجسد العصر ... وتمام قوله ... اعجاز المعجزة ... عليه الصلاة و
السلام ... الله تعالى ... لما ... الله تعالى ... المعجزة على الصدق ... بالمكاسبة واما في
ما ... التام ... الشيخ والعمر ... دلالة المعجزة على الصدق ... بما ... الله
الله تعالى ... ووجوب الامانة لانهم ... التبليغ او خافوا العيب ... الرسل عليهم الصلاة
والسلام ... التبليغ ... للكتمان طاعة ... ذلك لان الله
تعالى امرنا بالاقتداء بهم في اقوالهم وافعالهم ... علينا تبليغه من العلم النافع ... اليه ومن
معنى انقلاب ... الكتمان طاعة ... الله تعالى ... لا ... من
البيت ... الكتب ... ويلعنهم اللاعنون ... عليه الصلاة
والسلام ... الله عليه وسلم ... وان لم تفعل فما بلغت
رسالته ... من الرسالة ... العظيم لا ...
خلقه ... الله عليه وسلم ... كان ... الرسل
موضع الله ... مولانا محمد صلى الله عليه وسلم بكمال التبليغ ... اليوم اكملت لكم دينكم
والصفة ... الصلاة والسلام ... العدد ... وقال تعالى ... وما
انت ... الامانة عليهم الصلاة والسلام
جمل ... الامانة ... ومكروه ... الا طاعة ... ذلك

لوجوه الاقتداء بهم في اقوالهم وافعالهم ... والا ... مكروه ... حراما ... وقوله ... صبرا
عن العصيان ... في المسئلة الاولى ... الكتمان وفي الثانية كل محرم ومكروه واما فعل الطاعة لهم
بل طاعة ومباحا ... الصلاة والسلام وان كان ... في الواجب والمندوب
والمباح بحسب ... الفارض ... البينة ... الواجب والمندوب
لان المباح لا يقع منهم عليهم الصلاة والسلام ... المشروع ونحوها كما يقع ... الاطباء كتبة
بعض ... التعليم ... المعلم ...
واذا ... الطاعات ... الا
 ... عليه الصلاة والسلام ... بالواجب والمندوب
ومن ... الكبرى ... الرسل عليهم الصلاة والسلام ... المعجزة ... على كل ...
 ... الله تعالى ... الكذب عقلا والعادة شرعا ... ماموروا بالاقتداء بهم ... عليه الاعصمة
لكنا مامورين ... ان الله لا يامر بالفحشاء ... المكروه ... عن الوقت الذي يقع فيه
 ... الله التوفيق ... بجواز الاعراض عليهم ... دليل جواز الاعراض البشرية على الرسل عليهم
الصلاة والسلام مشاهدة ... وقد ... واذا ... الخالق الكامل
 ... من الانوار ... على ... الله ...
 ... العوالم الباطنة ... كما هو موجود ذلك في
 ... عليهم الصلاة والسلام ... ولعل ... وجواز
 ... الله ... القتال ... ومن جهة الاولى
 ... الاعراض عليهم عليهم
الصلاة والسلام ... الرسل ... الله تعالى ...
 ... الله تعالى ... كثير من الحكماء
 ... رسول الله صلى الله عليه وسلم ... عليهم الصلاة والسلام
 ... عليهم الصلاة والسلام ...
 ... الانبياء عليهم الصلاة والسلام
 ... الله تعالى ... العباد ...
 ... ما ...
 ... عليهم الصلاة والسلام ...
 ... الله عليه وسلم ...
 ...
 ... الصلاة ...
 ... صلى الله عليه وسلم ... صلى الله عليه وسلم ... الله
 ... الله عليه وسلم ...
الى ذلك من شرح الصغرى باختصار • وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم
• جمع كل معنى العقائد • كلمة الايمان • وهي افضل ...
• ما شغل ... • ... الله ... على ...
ويدخل ... عليهم الصلاة والسلام ... جميع ذلك ... في الكلمة المشرفة وهي
قولنا لا اله الا الله محمد رسول الله ... العلم ... الكلمة ... عليه من العقائد
ويلزم ... الا الله ... كما ... الله

٢١

ما ذكره هنا من التقسيم موضع التبصر وهو الله حار معنى لا إله إلا الله لا مستغني عن كل ما سواه ومفتقرا إليه كل ما عداه إلا الله
فمن وجب له الاستغناء عن كل ما سواه يجب له تعالى الوجود والقدم والبقاء والمخالفة للحوادث والقيام بالنفس وهو الذي
استغناؤه عن الحوادث إذ لو اشترط شيء من صفات العلا لكان حادثا مفتقرا إلى محدث ويلزم الدور والتسلسل كيف وهو الغني عن كل ما سواه
ووجب أيضا له تعالى [illegible] من جزء ومعنى القيام بالنفس وهو الاستغناء عن المحل والمخصص إذ لو افتقر إليه كيف وهو الغني ويوجب أيضا له
تعالى التنزه من النقائص ويدخل في ذلك وجوب السمع له تعالى والبصر والكلام إذ لو لم تجب له هذه الصفات لكان محتاجا [illegible]
النقائص كيف وهو الغني ويوجب له أيضا تعالى تنزهه عن الأغراض في أفعاله وأحكامه وإلا لزم افتقاره تعالى إلى ما يحصل غرضه كيف وهو
الغني عن كل ما سواه ومن يوجب الاستغناء من هو بالمخالفة للحوادث [illegible] ويؤخذ منه أيضا أنه لا يجب عليه تعالى فعل شيء
من الممكنات ولا تركه إذ لو وجب عليه تعالى شيء منها عقلا كالثواب مثلا لكان تعالى مفتقرا إلى ذلك الشيء ليتكمل به إذ لا يجب في حقه تعالى
إلا ما هو كمال له كيف وهو جل وعلا الغني عن كل ما سواه والعرض الصحيح عنه عبارة عن [illegible] يستعمل على الإيجاد [illegible] بعض
الأفعال [illegible] من الأحكام الشرعية من مراعاة مصلحة تعود إليه تعالى أو إلى خلقه [illegible] مستحيل عليه تعالى [illegible] عليه من
استحالة تعالى أن يتكمل بخلقه الذي جعل [illegible] ويؤخذ من استغنائه تعالى عن كل ما سواه أنه لا تأثير لشيء من الكائنات في أثر ما بقوة
جعلها الله تعالى فيه كالتأثير للنار في الإحراق والماء في الري وإلا لزم [illegible] مفتقرا في إيجاد بعض الأفعال إلى واسطة وذلك باطل
لما عرفت قبل من وجوب استغنائه تعالى عن كل ما سواه ووجب تعالى افتقار كل ما سواه إليه يوجب له تعالى الحياة وعموم القدرة والإرادة
والعلم إذ لو انتفى شيء منها لما أمكن أن يوجد شيء من الحوادث فلا يفتقر إليه شيء كيف وهو الذي يفتقر إليه كل ما سواه ويوجب
أيضا له تعالى الوحدانية إذ لو كان معه تعالى ثان في الألوهية لما افتقر إليه تعالى شيء للزوم عجزهما حينئذ كيف وهو الذي يفتقر إليه كل ما سواه ويؤخذ
منه أيضا أنه لا تأثير لشيء من الكائنات في أثر ما بطبعه وإلا لزم أن يستغني ذلك الأثر عن مولانا جل وعز كيف وهو الذي يفتقر إليه كل ما
سواه عموما وعلى كل حال [illegible] بتأثير الأسباب العادية في الأفعال الاختيارية [illegible]
[illegible]
العالم بأسره إذ لو كان شيء منه قديما لكان ذلك الشيء مستغنيا عنه تعالى كيف وهو الذي يفتقر إليه كل ما سواه [illegible]
[illegible] الولي الصالح سيدي محمد بن يوسف السنوسي نفعنا الله به [illegible] المسلمين خيرا [illegible]
أما استغناؤه تعالى عن كل ما سواه فيوجب له تعالى [illegible] صفات من الصفات الواجبة وهي الوجود والقدم والبقاء والمخالفة للحوادث
والقيام بالنفس والسمع والبصر والكلام ويؤخذ منه [illegible] القسم الثالث وهو [illegible] المعقولات أو تركها جائز في حقه تعالى لا
أمر واجب ولا مستحيل وأما افتقار كل ما سواه إليه فيوجب له تعالى [illegible] من الصفات الواجبة وهي الحياة والقدرة والإرادة والعلم
والوحدانية ويجمع ذلك ثلاثة عشر [illegible] والإرادة والعلم والحياة والسمع والبصر
والكلام [illegible]
[illegible] القسم الثالث وهو الجائز في حقه تعالى [illegible]
ومعه الاستغناء في الشيخ رضي الله عنه ونفعنا به قد تبين لك تضمن قول لا إله إلا الله للأقسام الثلاثة التي يجب على المكلف معرفتها
في حق مولانا جل وعز وهي ما يجب في حقه تعالى وما يستحيل وما يجوز وأما قولنا محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيدخل فيه الإيمان
بسائر الأنبياء عليهم السلام والكتب السماوية واليوم الآخر لأنه عليه الصلاة والسلام جاء بتصديق جميع ذلك كله ويؤخذ منه وجوب
صدق الرسل عليهم الصلاة والسلام واستحالة الكذب عليهم وإلا لم يكونوا رسلا أمناء لمولانا العالم بالخفيات جل وعز واستحالة
فعل المنهيات كلها لأنهم عليهم الصلاة والسلام أرسلوا ليعلموا الخلق بأقوالهم وأفعالهم وسكوتهم فيلزم ألا يكون في جميعها
مخالفة لأمر مولانا جل وعز الذي اختارهم على جميع خلقه وأمنهم على سر وحيه ويؤخذ منه جواز الأعراض البشرية عليهم إذ ذاك لا يقدح
في رسالتهم عليهم الصلاة والسلام وعلو منزلتهم عند الله تعالى [illegible] كلمتي الشهادة مع قلة
حروفها لجميع ما يجب على المكلف معرفته من عقائد الإيمان في حقه تعالى وفي حق رسله عليهم الصلاة والسلام [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

وبه